

ثلاثون سؤالاً في الفكر الإسلامي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ثلاثون سؤالاً في الفكر الإسلامي

كاتب:

محمد حسيني شيرازي

نشرت في الطباعة:

مؤسسة المجتبي

الفهرس

٥	الفهرس
٨	ثلاثون سؤالاً فى الفكر الإسلامى
٨	اشاره
٨	كلمه الناشر
٩	الاستفتاء
١٠	إدارة الحوزات والمراكز الدينيه
١٠	إشراف شورى الفقهاء
١٠	بعض نشاطات الحوزات العلميه
١٣	الحزب فى الدوله الإسلاميه
١٣	التعدديه والتنافس
١٤	حقوق الأقليات الدينيه
١٥	قانون الإلزام
١٥	المرشح لانتخابات رئاسه الجمهوريه
١٧	الأسلوب الأفضل للسلطه
١٧	إذا تصدى من لم يلتزم بالدين
١٧	الانتخابات فى دوله سنيه
١٩	الأنظمه فى العالم الإسلامى
٢٠	الدوله الإسلاميه والدول الكبرى
٢١	المواثيق الدوليه
٢٤	الإعلام الفاسد
٢٦	الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر
٢٧	الحث على الزواج
٢٧	العمل وحسن الاقتصاد

٢٧	مكارم الأخلاق
٢٨	طريق التنفيذ
٢٨	العلاقات الدولية
٢٩	صلح الحديبية
٣٠	فى واقعة تبوك
٣٠	وفد نجران
٣١	معنى الوحدة الإسلامية
٣٢	إمكانية الوحدة الإسلامية
٣٣	تاريخ المسلمين
٣٦	أعمال الحكام
٣٧	اتفاقيات سابقة
٣٨	مع سائر الدول الإسلامية
٣٩	الكادر المتخصص
٤٠	الخبراء الأجانب
٤١	شورى الفقهاء المراجع
٤١	من يحدد الفقهاء؟
٤١	دور الفقهاء
٤١	السلطة الدينية والدنيوية
٤١	انقلاب السلطة المدنية
٤١	بين شورى الفقهاء ومجلس الأمة
٤١	الإتقان فى العمل
٤٢	الحقوق الشرعية والدولة الإسلامية
٤٢	من الذى يمثل رأى الشرعى؟
٤٢	لو اختلفت الآراء

- ٤٢ لا للعنف
- ٤٢ ما هو القانون الإسلامي؟
- ٤٣ الإشراف أم التصدي؟
- ٤٣ لو أخذت الحكومة برأى فقيه آخر
- ٤٣ من المحاسب؟
- ٤٣ حكومات المسلمين
- ٤٣ مفهوم السياسة
- ٤٤ الضرورات السياسية
- ٤٥ أهداف الدولة الإسلامية
- ٤٥ الأراضي المغصوبة
- ٤٦ إصدارات جديدة
- ٤٧ يى نوشتها

ثلاثون سؤالاً في الفكر الإسلامي

إشارة

اسم الكتاب: ثلاثون سؤالاً في الفكر الإسلامي

المؤلف: حسيني شيرازي، محمد

تاريخ وفاة المؤلف: ١٣٨٠ ش

اللغة: عربي

عدد المجلدات: ١

الناشر: موسسه المجتبي

مكان الطبع: بيروت لبنان

تاريخ الطبع: ١٤٢٣ ق

الطبعة: اول

بسم الله الرحمن الرحيم

لِلّٰهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ

اِنَّ اللّٰهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيْدُ؟

وَلَوْ اَنَّما فِي الْاَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ اَقْلَامٌ

وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ اَنْبَحُرٍ

مَا نَفِدَتْ كَلِمٰتُ اللّٰهِ

اِنَّ اللّٰهَ عَزِيْزٌ حَكِيْمٌ

صدق الله العلي العظيم

سورة لقمان: الآية ٢٦-٢٧

كلمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

أغنت مصادر العقيدة الإسلامية (القرآن والسنة النبوية الشريفة) العقل والفكر البشري بآفاق وألوان من الفكر الصحيح وحررتهما من ربقة الظلم والجهل الذين كانا يسدران فيهما، كما إنها لم تفرض أفكارها وآراءها قسراً على الناس وإنما خاطبت العقول والأفئدة ودعتهما للنظر والتفكير والتأمل ومن ثم تحديد الموقف، على خلاف الدعوات البشرية كافة التي تجبر الأفراد والأتباع على قبول أفكارها وآرائها وإن كان خلاف ما يؤمنون به كما لا- حق لهم في مناقشتها وتبيان سقمها وإنما الطاعة العمياء فقط و فقط، وإلا فالمصير الأسود في انتظارهم.

كما دعت إلى أن لا يكون اتخاذ الموقف هو تبني لموقف الآباء والأجداد والانقياد لهم وإن كانوا على خطأ مما يشل قدرة العقل على التفكير والنظر في الأمور والعواقب وتكون النتيجة هي الخيبة والخسران في الدنيا والآخرة.

عندما انطلق الرسول الكريم محمد صلى الله عليه و اله بدعوته المباركة خاطب الناس قائلاً: «قولوا لا إله إلا الله تفلحوا» () وهي جملة بسيطة ومفهومة ولكنها حوت علم، معاني، وأسرار عظيمة، بل، تعتبر أس، الدعوة الإسلامية التي، بنت قواعدها وأقامت بنيانها عليها، وهم،

توحيد الإله، ونفى الأضداد عنه، فأمن من آمن وكفر من كفر، ثم شرع صلى الله عليه و اله بتوضيح معالم هذه الدعوة من خلال ما كان يتلقى من الوحي الإلهي وهكذا إلى أن انتشر الإسلام في ربوع الجزيرة العربية ومنها انطلق إلى بقية العالم من دون جبر ولا إكراه.

إن الفكر الإسلامي كالبحر الزاخر له أول وليس له آخر، فقد كان وما زال يمد الإنسانية بألوان من الثقافات السليمة التي تدعو إلى التحرر والاعتناق ونبذ التبعية لغير الله، قال تعالى: ﴿قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي ولو جئنا بمثله مدداً﴾ (١).

وقال سبحانه: ﴿ولو أنما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله إن الله عزيز حكيم﴾ (٢). والمراد بالكلمات هنا على ما جاء في تفسيرها (٣) هو عجائب الله وحكمته وعلمه، وقيل: معاني كلمات الله وفوائدها وهي القرآن وسائر كتبه ولم يرد بذلك أعيان الكلمات.

علماً بأن كلمات الله دائماً غضة طرية صالحة لكل زمان ومكان ولا تختص بقوم دون غيرهم، وإنما هي للبشرية أجمع، فقد جاء عن الإمام الرضا عليه السلام عن أبيه عليه السلام: «أن رجلاً سأل أبا عبد الله عليه السلام: ما بال القرآن لا يزداد على النشر والدرس إلا غضاضة؟ فقال: إن الله تبارك وتعالى لم يجعله لزمان دون زمان، ولناس دون ناس، فهو في كل زمان جديد، وعند كل قوم غص إلى يوم القيامة» (٤).

وهي تتطلب من الباحثين والمفكرين الغوص في أعماقها واستخراج مكنوناتها واتحاف البشرية بعجائبها التي لا تنقضي ولا تتبدل مهما طال الزمن.

لقد تعرض الفكر الإسلامي عبر القرون الماضية إلى حملات التشويه والتشكيك من قبل أعداء الدين لزعة الإيمان في نفوس المسلمين، كما تعرض المؤمنون إلى حملات المطاردة والإبادة والتنكيل من قبل سلطات الجور عبر سياسة الإرهاب والاضطهاد، أو مصادرة الآراء أو الإقحام في الصراعات الجانية التي لا تسمن ولا تغني من جوع، وما زالت هذه الحملات مستمرة إلى يومنا هذا. على أن الفكر الإسلامي ظل غصاً طرياً في حيويته وعطائه ولم تهزه ولم تؤثر عليه هذه الحملات، بل ظل نابضاً بالنشاط والاستقامة صامداً، وذلك لأنه يستند إلى القوة الإلهية والعناية الربانية التي تكفلت بحفظه، قال تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ (٥)، على أن هناك المئات من المبادئ والأفكار قد زالت من الوجود، وطوى الزمان صفحاتها وأصبحت أثراً بعد عين، بعد تعرضها لأقل بقليل مما تعرض له الدين الإسلامي، بالرغم من امتلاكها للعدد والعدد.

إن هذا الكتاب (ثلاثون سؤالاً في الفكر الإسلامي) لسماحة الإمام آية الله العظمى السيد محمد الحسيني (أعلى الله درجاته) قد تناول جملة من القضايا الفكرية والمسائل الحيوية من قبيل: الدولة، الأقليات، الأحزاب، الأمة الواحدة وغيرها من المسائل التي هي مطرح اهتمام كثير من الأحزاب والمفكرين.

إن مؤسسة المجتبي إذ تقوم بطبع ونشر هذا الكتاب القيم ترى لهو جزء من الوفاء تجاه هذا المرجع الكبير الذي ضحى بكل غالٍ ونفيس من أجل إعلاء كلمة الدين الحنيف، نسأل الله أن ينفع به كما نفع بغيره والحمد لله رب العالمين.

مؤسسة المجتبي للتحقيق والنشر

بيروت لبنان ص.ب: ٥٩٥١ / ١٣

الاستفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

يرجى أن يتفضل سماحة المرجع السيد محمد الشيرازي (حفظه الله)، بالإجابة على هذه الأسئلة لتوضيح بعض القضايا الواردة في

الفكر السياسي لسماحته.

إدارة الحوزات والمراكز الدينية

س ١: كيف تكون إدارة الحوزات العلمية والمراكز الدينية المنتشرة في أرجاء العالم؟
هل هناك هيئة معينة للإشراف عليها؟
وما هي نشاطاتها الاجتماعية والسياسية إضافة إلى نشاطاتها التثقيفية والتعليمية والحوزوية؟
وكيف يتم اختيار أعضائها؟
ج: بسم الله الرحمن الرحيم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشراف شورى الفقهاء

إدارة الحوزات العلمية والمؤسسات الدينية تكون بإشراف شورى الفقهاء المراجع.
قال تعالى: «وشاورهم فى الأمر» (١).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «بعثنى رسول الله صلى الله عليه و اله على اليمن فقال وهو يوصينى: يا على ما حار من استخار ولا ندم من استشار» (٢).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «الاستشارة عين الهداية وقد خاطر من استغنى برأيه» (٣).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «ما عطب امرؤ استشار» (٤).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «من لم يستشر يندم» (٥).

وقال عليه السلام: «من استبد برأيه هلك ومن شاور الرجال شاركها فى عقولها» (٦).

وعن الإمام الباقر عليه السلام: «إن المشورة مباركة» (٧).

وقال عليه السلام: «واستشر فى أمورك» (٨).

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «فيما أوصى به رسول الله صلى الله عليه و اله عليا عليه السلام قال: لا مظاهره أوثق من المشاورة ولا عقل كالتدبير» (٩).

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «لن يهلك امرؤ عن مشورة» (١٠).

وعن سفيان الثورى عن الصادق عليه السلام أنه قال فيما وعظه به: «وشاور فى أمرك الذين يخشون الله عزوجل» (١١).

وقال موسى بن جعفر عليه السلام: «من استشار لم يعدم عند الصواب مادحا وعند الخطاء عاذرا» (١٢).

بعض نشاطات الحوزات العلمية

أما بالنسبة إلى نشاطات الحوزات العلمية والمؤسسات الدينية فقد ذكرنا بعضها فى عدة من كتبنا بنوع من التفصيل، وهذه موجز عنها:
(١):

?نشر روح التقوى والإيمان فى المجتمع.

?التأكيد على العلم والعمل.

?استنباط الأحكام الشرعية من المصادر الإسلامية.

- ? تأسيس المؤسسات الاجتماعية والدينية.
- ? تربية طلاب العلوم الدينية.
- ? معاشره الناس بالحسنى.
- ? التعاون فى الخير.
- ? السعى لرفع لمستوى الثقافى والصناعى والزراعى.
- ? السعى لهدايه المنحرفين.
- ? القلم والتأليف.
- ? الخطابه والمنبر.
- ? تكوين مؤسسات الإقراض الخيرية.
- ? تزويج العزاب.
- ? تأسيس الحوزات العلميه فى مختلف البلاد.
- ? الاهتمام بالمناسبات الدينية.
- ? القيام بالزيارات الهادفه.
- ? نشر الأخلاق.
- ? التأكيد على المستوى الصحى.
- ? الاهتمام بالأقرباء وصله الرحم.
- ? توزيع الكتب.
- ? التعاضد والتنسيق.
- ? هدايه غير المسلمين إلى الإسلام.
- ? هدايه الناس إلى مذهب أهل البيت عليهم السلام.
- ? استلام الحقوق الشرعيه و صرفها فى مواردنا.
- ? تعمير مرآقد الصالحين.
- ? عدم الإثارة.
- ? الشجاعه.
- ? الاهتمام بمسلمى العالم.
- ? السعى لحل مشاكل الناس.
- ? إرسال المبلغين لمختلف المناطق.
- ? المظاهرات والإضرابات السلميه للمطالبه بالحقوق الشرعيه.
- ? التعدديه.
- ? إصلاح ذات البين.
- ? التنظيم.
- ? المؤتمرات.
- ? اللاعنف.

- ? إحياء تعاليم القرآن.
- ? الاهتمام بالفتيان والفتيات.
- ? اتخاذ الوسائل الحديثة في التبليغ الديني.
- ? إدارة الأوقاف.
- ? بيان سيرة الرسول صلى الله عليه و اله وأهل بيته عليهم السلام.
- ? الاهتمام بالآخرة.
- ? المحاسبة.
- ? اتخاذ أفضل الأساليب في نشر الثقافة والوعى.
- ? الإتقان في العمل.
- ? الاستشارة الدائمة.
- ? صلاة الجماعة.
- ? الوعظ والإرشاد الديني.
- ? عقد المجالس الحسينية.
- ? تأسيس المكتبات.
- ? الاحتفالات.
- ? النشرات.
- ? الندوات والمؤتمرات.
- ? الأدعية والزيارات.
- ? الدرس والتدريس.
- ? التمثيل والعرض.
- ? السعى لإعادة القوانين الإسلامية المنسية: كالأمة الواحدة، والأخوة الإسلامية، والشورى، والتعددية، والحريات الإسلامية، وعدم الحدود الجغرافية وما أشبه.
- ? الاهتمام بإدارة العباد والبلاد.
- ? بيان مقومات الدولة الإسلامية العالمية.
- ? معالجة الحالات المرضية نفسياً في المجتمع.
- ? الاهتمام بدور المرأة في المجتمع.
- ? الاهتمام بالخبراء.
- ? تأسيس ورعاية المؤسسات الخيرية.
- ? إرشاد الدولة إلى ما فيه خير الدين والدنيا.
- ? تأسيس منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان.
- ? الاهتمام بحل مشكلة الروتين الإداري.
- ? بيان الأحكام الشرعية.
- ? إجراء صيغ النكاح والطلاق.

مضافاً إلى تأسيس مختلف الجمعيات الدينية والثقافية والعلمية وما أشبه على ما ذكرناه في كتاب (إنشاء الجمعيات).

الحزب في الدولة الإسلامية

س ٢: يدعو سماحة السيد إلى أن تأخذ الدولة الإسلامية في أي مكان كانت، بالمفهوم الحزبي، فهل يعني هذا إتاحة الفرصة لمختلف الأحزاب للقيام بنشاطاتها التثقيفية والسياسية ودخول الانتخابات حتى لو كانت أحزاباً غير إسلامية أو وطنية، كالشيوعيين والبعثيين؟

وهل يشمل ذلك أصحاب الملل والأديان الأخرى، كالمسيحيين واليهود وغيرهم؟

ج: تعتمد سياسة الدولة الإسلامية على التعددية الحزبية السياسية بما فيها الأحزاب الوطنية والإسلامية الحرة مما يوجب التنافس الإيجابي نحو الفضيلة والتقدم، أما الأقليات الدينية فلم حقوقهم وحررياتهم في إطار أنفسهم وفي ضمن قانون الإلزام، فإن الأقليات غير الإسلامية القاطنة في بلاد الإسلام محترمون نفساً ومالاً وعرضاً إذا وافوا بشروط الذمة أو شروط المعاهدة.

فالإسلام لا يجبر أحداً على الدخول في الإسلام ولذا قال سبحانه: لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ().

وقال تعالى: فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ().

فليس شأن الرسول صلى الله عليه و اله مع أهل الكتاب ومع المشركين إلا الدعوة.

وقال سبحانه: ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ().

وقال تعالى: وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ().

وقال سبحانه: وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ ().

وعليه فهم أحرار في قبول الإسلام وعدم قبوله، وإن كان عدم قبولهم يؤدي بهم إلى مشاكل الدنيا والآخرة.

قال تعالى: وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ().

فإذا لم يقبلوا تركوا وشأنهم وإذا كان الإسلام يحارب الحكومات الكافرة، لأجل إعطاء الحرية للأمم حيث أن حكمه الكفر عبارة أخرى عن الاستعباد فإن الإسلام؟ يَضْعُ عَنْهُمْ إِضْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ()،؟ على الشروط الإسلامية كما أمر الإسلام بمدارة الكافرين غير المحاربين.

فقد قال سبحانه: لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ().

وإذا قبلوا الإسلام كان لهم ما غيرهم من المسلمين، فإن المسلمين كأسنان المشط لا فرق بين جديدهم، وقديمهم ولغاتهم وأقوامهم وإنما أكرمهم عند الله أتقاهم.

التعددية والتنافس

قال تعالى:؟ فإن حزب الله هم الغالبون ().؟

وقال سبحانه:؟ وفي ذلك فليتنافس المتنافسون ().؟

روى: أنه صلى الله عليه و اله مر بقوم من الأنصار يترامون، فقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «أنا الحزب الذي فيه ابن الأدرع» فأمسك الحزب الآخر وقالوا: لن يُغلب حزب فيه رسول الله صلى الله عليه و اله ().

وقال الإمام الباقر عليه السلام: «ولا تكونوا في حزب الشيطان فتضلوا» (١).
 وفي الغرر: «في إخلاص الأعمال تنافس أولى النهى والألباب» (٢).
 وقال عليه السلام: «تنافسوا في الأخلاق الرغيبية والأحلام العظيمة والأخطار الجلييلة يعظم لكم الجزاء» (٣).
 وقال عليه السلام: «تبادروا إلى محامد الأفعال وفضائل الخلال وتنافسوا في صدق الأقوال وبذل الأموال» (٤).
 وقال أبو عبد الله عليه السلام: «تنافسوا في المعروف» (٥).
 وقال عليه السلام: «فعلتكم بهذه الخلائق فالزموها وتنافسوا فيها» (٦).
 وقال علي بن الحسين عليه السلام: «معاشر شيعتنا أما الجنة فلن تفوتكم سريعاً كان أو بطيئاً، ولكن تنافسوا في الدرجات» (٧).

حقوق الأقليات الدينية

قال أمير المؤمنين علي عليه السلام: «من آذى ذمياً فقد آذاني» (١).

وفي نهج البلاغة: «من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى من مر به الجيش من جباة الخراج وعمال البلاد، أما بعد فإنني قد سيرت جنوداً هي مارة بكم إن شاء الله وقد أوصيتهم بما يجب لله عليهم من كف الأذى وصرف الشذى (٢) وأنا أبرأ إليكم وإلى ذمتكم من معرة الجيش (٣) إلا من جوعه المضطر لا يجد عنها مذعباً إلى شعبة فنكّلوا من تناول منهم شيئاً ظلماً عن ظلمهم وكفوا أيدي سفهائكم عن مضارتهم والتعرض لهم فيما استثنيناهم منهم وأنا بين أظهر الجيش فارتفعوا إليّ مظالمكم وما عراكم مما يغلبكم من أمرهم وما لا تطيقون دفعه إلا بالله وبى فأنا أغيره بمعونة الله إن شاء الله» (٤).

وفي الروايات وردت التوصية بأهل الذمة بعد التوصية بأهل الملّة مباشرة، قال عليه السلام: «ثم حق أهل ملتك عامة ثم حق أهل الذمة» (٥).

وفي رسالة الحقوق قال عليه السلام: «حق أهل الذمة أن تقبل منهم ما قبل الله عزوجل منهم ولا تظلمهم ما فو الله عزوجل بعهد» (٦).
 وفي بحار الأنوار: «أما حق أهل الذمة فالحكم فيهم أن تقبل منهم ما قبل الله وتنفى بما جعل الله لهم من ذمته وعهده وتكلمهم إليه فيما طلبوا من أنفسهم وأجبروا عليه وتحكم فيهم بما حكم الله به على نفسك فيما جرى بينك وبينهم من معاملته وليكن بينك وبين ظلمهم من رعايته ذمة الله والوفاء بعهد وعهد رسوله صلى الله عليه و اله حائل فإنه بلغنا أنه قال: من ظلم معاهدا كنت خصمه فائق الله ولا حول ولا قوة إلا بالله» (٧).

وقال عليه السلام: «ولا تظلم معاهداً ولا معاهدة» (٨).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «إن يهودياً كان له على رسول الله صلى الله عليه و اله دنائير فتقاضاه. فقال صلى الله عليه و اله له: يا يهودى ما عندي ما أعطيك. فقال: فإنني لا أفارقك يا محمد حتى تقضىني».

فقال: إذا أجلس معك. فجلس معه حتى صلى في ذلك الموضع الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والغداة، وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و اله يتهددونه ويتواعدونه، فنظر رسول الله صلى الله عليه و اله إليهم فقال: ما الذى تصنعون به؟ فقالوا: يا رسول الله يهودى يحسبك! فقال صلى الله عليه و اله: لم يعثنى ربي عزوجل بأن أظلم معاهداً ولا غيره. فلما علا النهار قال اليهودى: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وشطر مالى فى سبيل الله، أما والله ما فعلت بك الذى فعلت إلا لأنظر إلى نعتك فى التوراة فإنني قرأت نعتك فى التوراة محمد بن عبد الله مولده بمكة ومهاجره بطيبة وليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب ولا مترين (مترين) بالفحش ولا قول الخنى، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، وهذا مالى فاحكم فيه بما أنزل الله وكان اليهودى كثير المال» (٩).

وقال عليه السلام: «من قتل معاهداً لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً» (١٠). وقال عليه السلام: «لا إيمان لمن يقتل مسلماً أو معاهداً» (١١).

وفى رواية أخرى قال عليه السلام: «ولقد بلغنى أن العصبه من أهل الشام، كانوا يدخلون على المرأة المسلمة والأخرى المعاهدة، فيهتكون سترها، ويأخذون القناع من رأسها، والخرص () من أذنها، والأوضح () من يديها ورجليها وعصديها، والخلخال والمتر عن سوقها، فما تمتنع إلا بالاسترجاع والتداء (يا للمسلمين) فلا يغيثها مغيث ولا ينصرها ناصر، فلو أن مؤمنا مات دون هذا، ما كان عندى ملوما بل كان عندى باراً محسناً» ().

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «لقد بلغنى أن الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة والأخرى المعاهدة فينتزع حجلها وقلبها () وقلائدها ورعتها ()، ما تمتنع منه إلا بالاسترجاع والاسترحام، ثم انصرفوا وافرین، ما نال رجلاً منهم كلم، ولا أريق لهم دم. فلو أن امرأ مسلمة مات من بعد هذا أسفاً، ما كان به ملوما بل كان به عندى جديراً» ().

وفى فقه القرآن قال: «نهى الله نبيه صلى الله عليه و اله أن يكون خصيماً لمن كان مسلماً أو معاهداً فى نفسه أو ماله أى لا تخاصم عنه» ().

قانون الإلزام

عن أبى الحسن عليه السلام قال: «ألزموهم من ذلك ما ألزموه أنفسهم» ().

وقال عليه السلام: «ألزموهم بما ألزموا أنفسهم» ().

وقال عليه السلام: «ألزموهم ما ألزموا أنفسهم» ().

وروى: أن رجلاً سب مجوسياً بحضرة الصادق عليه السلام فزبره ونهاه، فقال له: إنه تزوج بأمه، فقال عليه السلام: «أما علمت أن ذلك عندهم النكاح» ().

وفى الغوالى: قال عليه السلام: «كل قوم دانوا بشيء يلزمهم حكمه» ().

وقال روى عنهم عليهم السلام أنهم قالوا: «ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم» ().

وعن جعفر عن أبيه عن على عليهم السلام أنه قال: «يورث المجوسى إذا تزوج بأمه من وجهين، من وجه أنها أمه ومن وجه أنها زوجته» ().

وعن أبى بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «نهى رسول الله صلى الله عليه و اله أن يقال للإماء: يا بنت كذا وكذا، وقال: لكل قوم نكاح» ().

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «فإن نكاح أهل الشرك جائز» ().

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لا تسبوا أهل الشرك فإن لكل قوم نكاحاً» ().

المرشح لانتخابات رئاسة الجمهورية

س ٣: عند انتخاب رئيس الجمهورية للبلاد الإسلامية.. هل يحق لكل مواطن حتى ولو لم يكن ملتزماً دينياً أن يرشح نفسه للانتخابات؟ وإذا لم يكن من حق مثل هذا الشخص أن يرشح نفسه للانتخابات، فمن سيقوم بتزكية المرشحين؟

وعلى أى أساس يحق لهؤلاء المزكين أن يعطوا رأيهم فى المرشحين؟

ولأى جهة تعطى تلك الآراء؟

وهل هى ملزمة؟

ج: فى البلد الإسلامى يلزم أن يكون مسلماً ملتزماً دينياً، وإذا اختلف فى شخص فالمرجع شورى الفقهاء الذين اختارتهم الأمة.

أما فى بلاد الكفر ومن يشمله قانون الإلزام فحسب قوانينهم وآرائهم، لما مر من قانون الإلزام.

قال سبحانه؟: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (.)؟

وقال تعالى؟: لا ينال عهدي الظالمين (.)؟

قال عليه السلام: «فأبطلت هذه الآية إمامة كل ظالم إلى يوم القيامة» (.)

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «إذا كان يوم القيامة نادى مناد أين الظلمة وأعوانهم ومن لاط لهم دواة وربط كيسا أو مد لهم مرة قلم فاحشروهم معهم» (.)

وقال صلى الله عليه و اله: «من ولى عشرة فلم يعدل فيهم جاء يوم القيامة ويده ورجلاه ورأسه فى ثقب فأس» (.)

وقال صلى الله عليه و اله: «من ولى من أمور أمتي شيئا فحسنت سيرته رزقه الله الهيبة فى قلوبهم، ومن بسط كفه إليهم بالمعروف رزقه الله المحبة منهم، ومن كف عن أموالهم وفر الله ماله، ومن أخذ للمظلوم من الظالم كان معي فى الجنة مصاحبا، ومن كثر عفو مد فى عمره، ومن عم عدله نصر على عدوه، ومن خرج من ذل المعصية إلى عز الطاعة آنسه الله بغير أنيس وأعزه بغير عشيرة وأعانه بغير مال» (.)

وقال صلى الله عليه و اله: «أحب الناس يوم القيامة وأقربهم من الله مجلسا إمام عادل، إن أبغض الناس إلى الله وأشدهم عذابا إمام جائر» (.)

وقال صلى الله عليه و اله: «من ولى جائراً على جور كان قرين هامان فى جهنم» (.)

وعن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه و اله: «من استعمل غلاما فى عصابة فيها من هو أرضى لله منه فقد خان الله» (.)

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «أيا ما وال احتجب عن حوائج الناس احتجب الله عنه يوم القيامة وعن حوائجه وإن أخذ هدية كان غلولا وإن أخذ رشوة فهو مشرك» (.)

وقال عليه السلام: «من عبد صنما أو وثناً لا يكون إماما» (.)

وقال عليه السلام: «لا يكون السفية إمام التقى» (.)

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «من ولى شيئا من أمور المسلمين فضيعهم ضيعه الله تعالى» (.)

وقال الإمام الصادق عليه السلام: «لا تخلو الأرض من عالم يفرغ الناس إليه فى حلالهم وحرامهم» (.)

وقال عليه السلام: «العامل بالظلم والمعين له والراضى به شركاء ثلاثتهم» (.)

وعن الإمام الرضا عليه السلام قال: «الإمام زمام الدين ونظام أمور المسلمين وعز المؤمنين وبوار الكافرين، أس الإسلام وصلاح الدنيا والنجم الهادى والسراج الزاهر، الماء العذب على الظماء والنور الدال على الهدى والمنجى من الردى والسحاب الماطر والغيث الهاطل والشمس الظليلة والأرض البسيطة والعين الغزيرة والأمين الرقيق والوالد الشفيق والأخ الشقيق والأم البرة بالولد الصغير» (.)

وقد كتب أمير المؤمنين إلى حذيفة بن اليمان عند ما نصبه والياً على المدائن، وذكر له بعض ما يلزم الوالى من رعايته:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله على أمير المؤمنين عليه السلام إلى حذيفة بن اليمان، سلام عليك أما بعد فإنى وليتك ما كنت تليه لمن كان قبلى من حرف المدائن وقد جعلت إليك أعمال الخراج والرساق وجباية أهل الذمة، فاجمع إليك ثقاتك ومن أحببت ممن ترضى دينه وأمانته واستعن بهم على أعمالك فإن ذلك أعز لك ولوليك وأكبت لعدوك، وإنى أمرت بتقوى الله وطاعته فى السر والعلانية، فأحذر عقابه فى المغيب والمشهد، وأتقدم إليك بالإحسان إلى المحسن والشدة على المعاند وأمرت بالرفق فى أمورك واللين والعدل على رعيتك فإنك مسئول عن ذلك وإنصاف المظلوم والعفو عن الناس وحسن السيرة ما استطعت فالله يجزى المحسنين وأمرت أن تجبى خراج الأرضين على الحق والنصفه ولا تتجاوز ما قدمت به إليك ولا تدع منه شيئا ولا تتبدع فيه أمرا ثم اقسمه بين أهله بالسوية والعدل، واخفض لرعيتك جناحك وواس بينهم فى مجلسك وليكن القريب والبعيد عندك فى الحق سواء واحكم بين الناس بالحق وأقم فيهم بالقسط؟ ولا تتبع الهوى (.)؟ ولا تخف فى الله لومة لائم ف؟ إن الله مع الذين اتقوا والذين هم

مُحْسِنُونَ؟) وقد وجهت إليك كتاباً لتقرأه على أهل مملكتك ليعلموا رأينا فيهم وفي جميع المسلمين فأحضرهم واقراء عليهم وخذ البيعة لنا على الصغير والكبير منهم إن شاء الله تعالى» (.)

الأسلوب الأفضل للسلطة

س 4: ما هو التصور الأفضل لإقامة السلطة في زماننا هذا حسب رأى سماحة السيد المرجع؟ هل تتم عن طريق انتخاب رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء ومجلس الأمة (البرلمان)؟ أم تكون هناك الانتخابات على منصب رئاسة الجمهورية فقط؟ وهل هناك مدة معينة للرئاسة أم لا؟

ج: انتخاب رئيس الجمهورية يكون مع مراعاة الشروط الشرعية، وتكون المدة بنظر الأحزاب الحرة وشورى المرجعية المنتخبة من قبل الأمة.

فإن انتخاب الرئيس بيد الأمة وهو من حقوقهم المشروعة، وفي القاعدة الفقهية: «الناس مسطون على أموالهم وأنفسهم» (.) نعم في النبوة والإمامة وبالنسبة إلى المعصوم عليه السلام لا يكون لهم الخيرة، بل الله عزوجل هو الذى يعين حجته على الأرض. قال تعالى: «وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة» (.)؟ حيث قال عليه السلام فى تفسير الآية: «يختار الله الإمام وليس لهم أن يختاروا» (.)

وقد أشرنا فى التفسير إلى أن الاختيار فى ذلك لله وحده، كما إنه ليس للكفار أن يختاروا قادة ضلالاً، فإن اختيار القادة بيد الله، وبأمره تنصب الرؤساء للدين والدنيا (.)

إذا تصدى من لم يلتزم بالدين

س 5: هل يحق لغير الملتزمين بالشريعة المشاركة فى الانتخابات بإدلاء أصواتهم، وفى هذه الحالة قد يفوز بالانتخابات أناس بعيدون عن الإسلام، وربما استطاعوا أن يكسبوا موافقة الرأى العام ببعض المنجزات التى يقدمونها وتحسين الأحوال المعاشية؟ وهل سيوصف الحكم آنذاك بأنه حكم إسلامى أو شرعى؟ وما سيكون الموقف منه؟

ج: كل مسلم رجل أو امرأة وحتى الطفل بواسطة وليه له الحق فى المشاركة بالانتخابات، ولشورى الفقهاء المراجع المنتخب من قبل الأمة النظر فى الأمر.

ومما قد يؤيد حق الطفل فى الانتخابات ما ورد من أنه كتب أمير المؤمنين عليه السلام إلى حذيفة بن اليمان عند ما عينه والياً على المدائن: «وقد وجهت إليك كتاباً لتقرأه على أهل مملكتك ليعلموا رأينا فيهم وفي جميع المسلمين فأحضرهم واقراء عليهم وخذ البيعة لنا على الصغير والكبير منهم إن شاء الله تعالى» (.)

الانتخابات فى دولة سنية

س 6: لو افترضنا أن الانتخابات تمت فى بلد أغليته من أهل السنة والجماعة أو من النواصب فماذا سيكون الموقف الشرعى تجاه الحكم؟

ج: ذكرنا فى كتاب (كيف نجمع شمل المسلمين؟) (توضيح ذلك، مضافاً إلى جريان قانون الإلزام فى موارد، ولزوم حفظ حق الأقليات فى كل دولة.

فإن تعداد نفوس المسلمين في العالم (الأعم مما يسمى بالبلاد الإسلامية، أو غير الإسلامية) يبلغ ملياري مسلم، وزهاء نصفهم شيعة ونصفهم سنة، وهؤلاء منتشرون في مختلف البلاد ويعيشون مع بعض، وإن كان الأكثر في بعض البلاد شيعة، وفي بعض البلاد سنة، كما أنهما يتساويان في بعض البلاد الأخر.

فإذا أريد جمع هؤلاء في وحدة واحدة دولة إسلامية عالمية فاللازم أمور:

١: جمع كل مراجع تقليد الشيعة في مجلس أعلى يحكمون فيه بأكثرية الآراء.

٢: جمع كل مراجع السنة والعلماء الذين يتبعونهم في أخذ الأحكام في مجلس أعلى يحكمون بأكثرية الآراء.

٣: وهذان المجلسان، يجمعهم مجلس واحد، فإذا أريد إصدار حكم بالنسبة إلى إحدى الطائفتين فقط، كان لعلمائهم إصدار الحكم بأكثرية الآراء، وإذا أريد إصدار الحكم بالنسبة إلى الجميع حيث إن الأمر يهم كل المسلمين المليارين من جهة السلم أو الحرب أو ما أشبه، كان الحكم يتبع أكثرية آراء المجلسين معاً، لكن بمعنى أكثرية هذا المجلس وهذا المجلس، لا يعني الأكثرية المطلقة.

مثلاً لنفرض أن في كل مجلس تسعة من العلماء مما يشكل المجموعة ثمانية عشر، فإذا أريد إصدار حكم على البلد الإسلامي ذي المليارين مسلم، كان اللازم (خمسة) من كل مجلس لا عشرة مطلقاً وإن كان تسعة منهم من مجلس وواحد من مجلس (وذلك لأن الأكثرية المطلقة ليست محلاً لقبول الطائفة الذين لا يحكم الأكثرية علمائهم).

٤: وكل طائفة من الطائفتين، لهم حرية المناقشات الأصولية والفروعية، وإنما لا يحق لطائفة أن تعتدي اعتداءً جسيماً أو مالياً على طائفة أخرى (فإن حرية الرأي والكلام والنشر وما أشبه من مفاخر الإسلام الذي جاء لإنقاذ الإنسان من الكبت، كل أنواع الكبت).

٥: ثم ينبع من المجلس الأعلى (شورى العلماء) أحزاب إسلامية حرة، كل حزب في نطاق طائفته، وتكون هذه الأحزاب مدارس سياسية، اقتصادية، اجتماعية، تربوية، لأجل تربية الصالحين لإدارة البلاد في المجالات التأطيرية: (الشرعية) والقضائية والتنفيذية. وينصب الولاة من الأكثرية في القطر بدون أن يحد ذلك من حريات الأقلية وكذلك حال القضاة ومن إليهما. وتكون مهمة هذا المجموع: (العلماء والأحزاب) إرجاع المسلمين إلى الأمة الواحدة وإرجاع حكم الله سبحانه إلى الحياة، فإن الدولة والأمة لا تخلوان من أحوال:

ألف: أن تكون القوانين دنيوية بحتة كبلاد الوثنيين والشيوعيين.

ب: أن تكون القوانين دينية بحتة بدون ملاحظة الدنيا، كالبلاد المسيحية في القرون الوسطى.

ج: أن تكون قوانين دينية بيد العلماء وقوانين دنيوية بيد الحكام، بأن يكون ما لله الله وما لقيصر لقيصر (على اصطلاحهم) كما في البلاد الغربية الآن.

د: أن تكون القوانين كما في البلاد الإسلامية اليوم فللدولة قوانينها الخاصة وللعلماء دورهم الهامشي.

ه: أن تكون القوانين دينية ودنيوية بإشراف العلماء الذين هم الحكام ويساعدونهم الأخصائيون من المثقفين والأحزاب الحرة والمؤسسات الدستورية.

فالأول: إرهاب بحت وتأخر فضيع.

والثاني: خراب للدنيا.

وأما الثالث: يوجب تجريد الدنيا من المعنويات مما يسبب الاستعمار في الخارج والاستعمار والفساد في الداخل.

والرابع: يوجب التناقض بين الجهتين ويكون ولاء الناس في مكانين متضادين مما يسبب مشكلة بين الحكام والأمة.

فلم يبق إلا الخامس: الذي هو عمارة للجسد والروح، وتلائم بين الدين والدنيا، وهذا هو الذي فعله الرسول صلى الله عليه وآله وخلفائه الأبرار وأمر به الكتاب والسنة.

ومما يلزم في تحقيق الأمة الواحدة والوحدة الإسلامية إسقاط الحدود الجغرافية وعدم تسمية المسلم من أي بلد كان بالأجنبي فللمسلم

جميع حقوقه الإسلامية في أي بلد كان وله الحرية في الإقامة والسفر والتجارة والعمل، والزواج والسكن، إلى غير ذلك.

الأنظمة في العالم الإسلامي

س ٧: ما موقف السيد المرجع وبشكل محدد، من الأنظمة القائمة الآن في العالم الإسلامي؟

علماً بأنها بعيدة عن روح الإسلام، وإذا أراد المسلمون الواعون تغيير هذه الأوضاع السيئة، فما هي أفضل السبل للقيام بذلك؟

هل هو السلاح، أم الحوار والتوعية؟

وإذا قامت السلطة بمنع الحوار أو التوعية فماذا يفعل الناشطون المسلمون؟

ج: ليست الأنظمة موضع اهتمامنا الآن، وإنما يلزم أن يكون الاهتمام بالتوعية العامة وتشكيل الأحزاب الحرة ونشر ثقافتها التعددية عبر

سياسة السلم واللاعنف في جميع مراحل العمل، كما تم إجراء ذلك في الهند من قبل.

عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن الله عز وجل رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف» (١).

وقال عليه السلام: «وإياك والعنف» (٢).

وقال على عليه السلام: «رأس السخف العنف» (٣).

وقال على عليه السلام: «راكب العنف يتعذر عليه مطلبه» (٤).

وقال على عليه السلام: «من ركب العنف ندم» (٥).

وعن الصادق عليه السلام قال: «إن عيسى عليه السلام لما أراد وداع أصحابه جمعهم وأمرهم بضعفاء الخلق ونهاهم عن الجبابة، فوجه

اثنين إلى أنطاكية فدخلها في يوم عيد لهم فوجداهم قد كشفوا عن الأصنام وهم يعبدونها فعجلاً عليهم بالتعنيف فشدوا بالحديد وطرحوا

في السجن، فلما علم شمعون بذلك أتى أنطاكية حتى دخل عليهما في السجن وقال: ألم أنهكما عن الجبابة.

ثم خرج من عندهما وجلس مع الناس مع الضعفاء، فأقبل فطرح كلامه الشيء بعد الشيء فأقبل الضعيف يدفع كلامه إلى من هو أقوى

منه وأخفوا كلامه خفاء شديداً، فلم يزل يتراقى الكلام حتى انتهى إلى الملك، فقال: منذ متى هذا الرجل في مملكتي؟

فقالوا: منذ شهرين.

فقال: عليّ به، فأتوه فلما نظر إليه وقعت عليه محبته.

فقال: لا أجلس إلا وهو معي.

فرأى في منامه شيئاً أفرعه فسأل شمعون عنه، فأجاب بجواب حسن فرح به، ثم ألقى عليه في المنام ما أهاله فأولها له بما ازداد به

سرورا، فلم يزل يحادثه حتى استولى عليه.

ثم قال: إن في حبسك رجلين عابا عليك.

قال: نعم.

قال: فعلتَ بهما، فلما أتى بهما.

قال: ما إلهكما الذي تعبدان؟

قالا: الله.

قال: يسمعكما إذا سألتماه، ويجيبكما إذا دعوتماه.

قالا: نعم.

قال شمعون: فأنا أريد أن أستبرئ ذلك منكما.

قالا: قل.

قال: هل يشفى لكما الأبرص.

قالا: نعم.

قال: فأتى بأبرص.

فقال: سلاه أن يشفى هذا.

قال: فمسحاه فبرأ.

قال: وأنا أفعل مثل ما فعلتما.

قال: فأتى بآخر فمسحه شمعون فبرأ.

قال: بقيت خصلة إن أحببتماني إليها آمنت بالهكما.

قالا: وما هي؟

قال: ميت تحييانه.

قالا: نعم.

فأقبل على الملك وقال: ميت يعينك أمره؟

قال: نعم ابني.

قال: اذهب بنا إلى قبره فإنهما قد أمكناك من أنفسهما.

فتوجهوا إلى قبره فبسطا أيديهما، فبسط شمعون يديه فما كان بأسرع من أن صدع القبر وقام الفتى فأقبل على أبيه.

فقال أبوه: ما حالك؟

قال: كنت ميتا ففرغت فزعه فإذا ثلاثة قيام بين يدي الله باسطوا أيديهم يدعون الله أن يحييني وهما هذان وهذا.

فقال شمعون: أنا لإلهكما من المؤمنين.

فقال الملك: أنا بالذي آمنت به يا شمعون من المؤمنين.

وقال وزراء الملك: ونحن بالذي آمن به سيدنا من المؤمنين.

فلم يزل الضعيف يتبع القوى فلم يبق بأنطاكية أحد إلا آمن به (١).

وقال على عليه السلام: «من عامل بالعنف ندم» (٢).

وقد روى العامة أيضا بعض هذه الروايات، فقد روى مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه و اله أنه قال: «إن الله رفيق يحب الرفق

ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه» (٣).

الدولة الإسلامية والدول الكبرى

س ٨: ما موقف الدولة الإسلامية من الدول الكبرى، وخاصة أن تلك الدول تبحث عن مصالحها حتى لو اقتضى الأمر أن تستعمل

الاسلحة الفتاكة؟ وهل من الجائز شرعاً أن تسلم خيرات البلاد إلى تلك الدول حفظاً لحياة الناس ومنع الغزو العسكري ضدهم؟

ج: مسألة الأهم والمهم يلاحظها الخبراء وليست بشيء محدد، وينبغي للدولة الإسلامية أن تكون لها علاقات طيبة مع جميع الدول

المسلمة وغيرها، المجاورة وغيرها، وذلك لعموم أدلة حسن الجوار وحسن التعامل والمعاشرة بالمعروف حتى مع الأعداء مع حفظ

الموازين الشرعية، على تفصيل ذكرناه في كتاب (فقه النظافة)، مضافاً إلى أن سيرة رسول الله صلى الله عليه و اله والأئمة الطاهرين

عليهم السلام خير شاهد على ذلك.

قال تعالى: «وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نَقَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا» (٤).

وقال سبحانه؟: وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ().
قال على بن إبراهيم؟ في تفسيره؟: «وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ؟ أَي وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ؟ شَنَاٰنُ قَوْمٍ؟ أَي شِدَّةُ عِدَاوَتِهِمْ وَبَغْضِهِمْ؟ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا؟
فتعدتوا عليهم بارتكاب ما لا يحل كمثله وقذف وقتل نساء وصبيته ونقض عهد تشفياً مما في قلوبكم؟ اعْدِلُوا؟ فِي أَوْلِيَائِكُمْ وَأَعْدَائِكُمْ
؟ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ؟ فمجازيكم»().
وقال تعالى؟: لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ().؟

المواثيق الدولية

س ٩: ما هو الموقف من اللوائح الدولية كحقوق الإنسان وغيرها والتي فيها بعض الأشياء التي قد تتعارض مع الإسلام؟ وإذا ما اتفقت
الدول الكبرى على تطبيق تلك اللوائح بالقوة فما هو الموقف منها؟
ج: تصدق تلك اللوائح في حدود عدم المعارضة مع الإسلام، علماً بأن الصحيح منها قد بينه الإسلام من قبل وطبقه أيضاً، على ما
ذكرناه في كتاب (حقوق الإنسان في الإسلام)، وإذا كانت للمسلمين منظمة حقوقية عالمية تدافع عن حقوقهم وتطالب بها، فلا يتمكن
أحد من فرض شيء بالقوة عليهم.

نعم إذا كانت الأمة في الغرب مثلاً راضية عن أسلوب حكم لا عنى حسب آرائهم المحترمة فيشملهم قانون الإلزام على ما مر.
كما يلزم علينا السعي لهداية الغرب إلى نعمة الإسلام وحرياته وقوانينه المنسجمة مع الفطرة الإنسانية، كما ذكرناه في كتاب (كيف
يمكن نجاته الغرب؟)()، فإن رسالة الإسلام عالمية.
قال تعالى؟: وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ().؟
وقال سبحانه؟: وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ().؟
وقال تعالى؟: إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ().؟
وقال سبحانه؟: تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا().؟
وقال تعالى؟: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ().؟
فإذا أصلحنا أمورنا تعلموا منا وأصلحوا أوضاعهم لا أن نتبعهم في أخطائهم.

ومما يدل على لزوم رعاية حقوق الإنسان بما هو إنسان، مسلماً كان أو كافراً، هذه الروايات:

عن معاوية بن وهب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: كيف ينبغي لنا أن نصنع فيما بيننا وبين قومنا وبين خلطانا من الناس ممن
ليسوا على أمرنا؟ فقال: «تنظرون إلى أئمتكم الذين تقتدون بهم فتصنعون ما يصنعون فوالله إنهم ليعودون مرضاهم ويشهدون جنائزهم
ويقيمون الشهادة لهم وعليهم ويؤدون الأمانة إليهم»().

وعن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده على بن الحسين، عن أبيه، عن على بن أبي طالب عليهم السلام: «أن النبي صلى الله عليه و اله
عاد يهوديا في مرضه»().

وعن عمرو بن نعمان الجعفي قال: (كان لأبي عبد الله عليه السلام صديق لا يكاد يفارقه أين يذهب فبينما هو يمشى معه في الحذاءين
ومعه غلام له سندی يمشى خلفهما إذا التفت الرجل يريد غلامه ثلاث مرات فلم يره فلما نظر في الرابعة قال: يا ابن الفاعلة أين كنت؟
قال: فرجع أبو عبد الله عليه السلام يده فصك بها جبهة نفسه، ثم قال: «سبحان الله تقذف أمه، قد كنت أرى أن لك ورعا فإذا ليس
لك ورع»، فقال: جعلت فداك إن أمه سندیة مشركة، فقال: «أما علمت أن لكل أمه نكاحا، تنح عنى» قال: فما رأيت يمشى معه حتى
فرق الموت بينهما)().

وقال الصادق عليه السلام: «حسن المعاشرة مع خلق الله تعالى في غير معصيته من مزيد فضل الله تعالى عند عبده، ومن كان خاضعا لله تعالى في السر كان حسن المعاشرة في العلانية، فعاشر الخلق لله تعالى ولا تعاشرهم لنصيبتك لأمر الدنيا ولطلب الجاه والرياء والسمعة، ولا تسقطن لسببها عن حدود الشريعة من باب المماثلة والشهرة فإنهم لا يغنون عنك شيئا وتفوتك الآخرة بلا فائدة، فاجعل من هو أكبر منك بمنزلة الأب، والأصغر بمنزلة الولد، والمثل بمنزلة الأخ، ولا تدع ما تعلمه يقينا من نفسك بما تشك فيه من غيرك، وكن رفيقا في أمرك بالمعروف، وشفيقا في نهيك عن المنكر، ولا تدع النصيحة في كل حال قال الله تعالى: «وقولوا للناس حسنا» (١).»

أما ما ورد في حق المسلم على المسلم فأكثر من ذلك.

عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه و اله فقال: يا رسول الله أوصني، قال: أوصيك أن لا تشرك بالله شيئا وإن قُطعت وحرقت بالنار، ولا تنهر والديك وإن أمراك على أن تخرج من دنياك فاخرج منها، ولا تسب الناس وإذا لقيت أخاك المسلم فألقه ببشر حسن، وصب له من فضل دلوك، أبلغ من لقيت من المسلمين عنى السلام وادع الناس إلى الإسلام، واعلم أن لك بكل من أجابك عتق رقبة من ولد يعقوب، واعلم أن الصغراء عليهم حرام يعنى النبيذ وهو الخمر، وكل مسكر عليهم حرام» (١).

وعن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «المؤمن أخو المؤمن كالجسد الواحد إن اشتكى شيئا منه وجد ألم ذلك في سائر جسده، وأرواحهما من روح واحدة» (١).

وعن معلى بن خنيس عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: ما حق المسلم على المسلم؟ قال: «له سبع حقوق واجبات، ما منهن حق إلا - وهو عليه واجب، إن ضيع منها شيئا خرج من ولاية الله وطاعته ولم يكن لله فيه من نصيب».

قلت له: جعلت فداك وما هي؟

قال: «يا معلى إنى عليك شفيق أخاف أن تضع ولا تحفظ وتعلم ولا تعمل».

قال: قلت له: لا قوة إلا بالله.

قال: «يسر حق منها أن تحب له ما تحب لنفسك وتكره له ما تكره لنفسك.

والحق الثاني: أن تجتنب سخطه وتتبع مرضاته وتطيع أمره.

والحق الثالث: أن تعينه بنفسك ومالك ولسانك ويدك ورجلك.

والحق الرابع: أن تكون عينه ودليله ومرآته.

والحق الخامس: أن لا تشيع ويجوع ولا تروى ويظمأ ولا تلبس ويعرى.

والحق السادس: أن يكون لك خادم وليس لأخيك خادم فواجب أن تبعث خادمك فيغسل ثيابه ويصنع طعامه ويمهد فراشه.

والحق السابع: أن تبر قسمه وتجب دعوته وتعود مريضه وتشهد جنازته وإذا علمت أن له حاجة تبادره إلى قضائها ولا تلجئه أن يسألها ولكن تبادره مبادرة، فإذا فعلت ذلك وصلت ولايتك بولايته وولايته بولايتك» (١).

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال جدى رسول الله صلى الله عليه و اله: أيها الناس حلالي حلال إلى يوم القيامة، إلى أن قال: ألا وإن ود المؤمن من أعظم سبب الإيمان، ألا - ومن أحب في الله عزوجل وأبغض في الله وأعطى في الله ومنع في الله فهو من أصفياء المؤمنين عند الله تعالى، ألا وإن المؤمنين إذا تحابوا في الله عزوجل وتصافوا في الله كانا كالجسد الواحد إذا اشتكى أحدهما من جسده موضعا وجد الآخر ألم ذلك الموضع» (١).

وعن حفص بن البختری قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام ودخل عليه رجل فقال لى: «تجبه؟» فقلت: نعم، فقال لى: «ولم لا تجبه وهو أخوك وشريكك في دينك وعونك على عدوك ورزقه على غيرك» (١).

وعن المفضل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال لي: «يا مفضل اسمع ما أقول لك واعلم أنه الحق واتبعه وأخبر به عليه إخوانك». قلت: جعلت فداك وما عليه إخواني؟ قال: «الراغبون في قضاء حوائج إخوانهم».

قال: ثم قال: «ومن قضى لأخيه المؤمن حاجة قضى الله له يوم القيامة مائة ألف حاجة من ذلك أوله الجنة ومن ذلك أن يدخل قرابته ومعارفه وإخوانه الجنة بعد أن لا يكونوا نصابا».

فكان مفضل إذا سأل الحاجة أخا من إخوانه قال له: أما تشتهي أن تكون من عليه الإخوان (.)

وعن إسماعيل بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: المؤمن رحمة على المؤمن.

قال: «نعم».

قلت: وكيف ذاك؟

قال: «أيما مؤمن أتى أخاه في حاجة فإنما ذلك رحمة من الله ساقها إليه وسيبها له، فإن قضى حاجته كان قد قبل الرحمة بقبولها، وإن رده عن حاجته وهو يقدر على قضائها فإنما رد عن نفسه رحمة من الله عز وجل ساقها إليه وسيبها له، وذخر الله عز وجل تلك الرحمة إلى يوم القيامة حتى يكون المردود عن حاجته هو الحاكم فيها إن شاء صرفها إلى نفسه وإن شاء صرفها إلى غيره» إلى أن قال: «استيقن أنه لن يردها عن نفسه يا إسماعيل من أتاه أخوه في حاجة يقدر على قضائها فلم يقضها له سلط الله عليه شجاعا ينهش إبهامه في قبره إلى يوم القيامة مغفورا له أو معذبا» (.)

وعن أبي الربيع الشامي قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام والبيت غاص بأهله فيه الخراساني والشامي ومن أهل الآفاق، فلم أجد موضعا أقعد فيه، فجلس أبو عبد الله عليه السلام وكان متكئا، ثم قال: «يا شيعة آل محمد اعلموا أنه ليس منا من لم يملك نفسه عند غضبه ومن لم يحسن صحبة من صحبه ومخالقة من خالقه ومرافقة من رافقه ومجاورة من جاوره وممالحة من مالحه، يا شيعة آل محمد اتقوا الله ما استطعتم ولا حول ولا قوة إلا بالله» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تكون الصداقة إلا بحدودها، فمن كانت فيه هذه الحدود أو شيء منها فانسبه إلى الصداقة، ومن لم يكن فيه شيء منها لا تنسبه إلى شيء من الصداقة».

فأولها: أن تكون سريرته وعلانيته لك واحدة.

والثاني: أن يرى زينك زينه وشينك شينه.

والثالث: أن لا تغيره عليك ولاية ولا مال.

والرابعة: أن لا يمنعك شيئا تناله مقدرته.

والخامسة: وهي تجمع هذه الخصال أن لا يسلمك عند النكبات» (.)

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «لا يكون الصديق صديقا حتى يحفظ أخاه في ثلاث: في نكته وغيبته ووفاته» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «للمسلم على أخيه المسلم من الحق أن يسلم عليه إذا لقيه، ويعوده إذا مرض، وينصح له إذا غاب، ويسمته إذا عطس، يقول: الحمد لله رب العالمين لا شريك له ويقول: يرحمك الله فيجيب يقول له: يهديكم الله ويصلح بالكم ويجيبه إذا دعاه، ويتبعه إذا مات» (.)

وعن أبي المأمون الحارثي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما حق المؤمن على المؤمن؟ قال: «إن من حق المؤمن على المؤمن المودة له في صدره والمواساة له في ماله والخلف له في أهله والنصرة له على من ظلمه، وإن كان نافله في المسلمين وكان غائبا أخذ له بنصيبه، وإذا مات الزيارة إلى قبره، وأن لا يظلمه، وأن لا يغشه، وأن لا يخونه، وأن لا يخذله، وأن لا يكذبه، وأن لا يقول له أف، وإذا قال له أف فليس بينهما ولاية، وإذا قال له أنت عدوى فقد كفر أحدهما، وإذا اتهمه انماث الإيمان في قلبه كما ينماث الملح في

الماء» (١).

وعن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «قال الله عز وجل: ليأذن بحرب مني من آذى عبدى المؤمن وليأمن غضبى من أكرم عبدى المؤمن» (٢).

وعن المفضل بن عمر قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إذا كان يوم القيامة نادى مناد أين الصدود لأولياي، قال: فيقوم قوم ليس على وجوههم لحم، قال: فيقال: هؤلاء الذين آذوا المؤمنين ونصبوا لهم وعادوهم وعنفوهم في دينهم قال: ثم يؤمر بهم إلى جهنم» (٣).

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «من آذى مؤمناً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فهو ملعون في التوراة والإنجيل والزيور والفرقان» وفي خبر آخر: «فعلية لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» (٤).

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «من اغتیب عنده أخوه المؤمن فنصره وأعانه نصره الله وأعانه في الدنيا والآخرة، ومن اغتیب عنده أخوه المؤمن فلم ينصره ولم يعنه ولم يدفع عنه وهو يقدر على نصرته وعونه إلا خفضه الله في الدنيا والآخرة» (٥).

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال في خطبة له: «ومن رد عن أخيه غيبه سمعها في مجلس رد الله عنه ألف باب من الشر في الدنيا والآخرة، فإن لم يرد عنه وأعجبه كان عليه كوزر من اغتاب» (٦).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من قال في مؤمن ما ليس فيه حبه الله في طينه خبال حتى يخرج مما قال فيه» وقال عليه السلام: «إنما الغيبة أن تقول في أخيك ما هو فيه مما قد ستره الله عز وجل، فإذا قلت فيه ما ليس فيه فذلك قول الله عز وجل في كتابه؟ فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً» (٧).

وعن ابن أبي يعفور عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من بهت مؤمناً أو مؤمنة بما ليس فيه بعثه الله يوم القيامة في طينه خبال حتى يخرج مما قال» قلت: وما طينه الخبال؟ قال: «صديد يخرج من فروج المومسات» (٨).

الإعلام الفاسد

س ١٠: العالم الآن يتعرض لشبكة إعلامية فاسدة مفسدة على مختلف الأصعدة، وخاصة عن طريق القنوات الفضائية والأفلام السينمائية وشبكات الانترنت، وقد أصبح من المستحيل عملياً السيطرة على تلك السموم بأكملها، فكيف يرى سماحة السيد المرجع أفضل وسيلة للحد من مخاطرها؟

ج: قد ذكرنا في كتاب (الأفلام المفسدة في الأقطار الصناعية) ما إجماله:

إن السبب الأساسي في تخلف المسلمين وأفول حضارتهم وهدم دينهم وديانهم هو الإعراض عن قوانين الله تعالى ومناهجه في الحياة، قال تعالى: «ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى» (٩)؟ وقد تجلّى ذلك في مختلف شؤون الحياة وفي نماذج كثيرة كان منها: انتشار الخمر والفجور والشذوذ الجنسي والغناء والأفلام الخليعة ونبذ القوانين الإسلامية وغيرها، فكانت الحصيلة النهائية تبديد الثروات والتعبئة للدول الأجنبية، إضافة إلى الكبت والقهر الذي ولد العقد النفسى والفقر والتأخر ولمواجهة هذه الحالة والتصدي لها يلزم:

أولاً: تعاون الدول الإسلامية فيما بينها وإبرام اتفاقية تقضى بتحريم إنتاج وتوزيع وبث الأفلام الخليعة المضرة بالمجتمع والتي تسبب في بروز حالات الشذوذ والانحراف الجنسي، ومن ثم طرحها في الجمعية العامة للأمم المتحدة للمصادقة عليها كما صادقت من قبل على اتفاقية حظر ونشر الأسلحة الكيماوية والأسلحة الميكروبية والمخدرات وغيرها وذلك عن طريق:

١: تنشيط الوسائل الإعلامية لإقناع الدول والشعوب والضغط على المجتمع الدولي وهيئات الأمم المتحدة بضرورة إبرام اتفاقية حظر إنتاج وتوزيع وبث الأفلام المبتدلة المخالفة للحياة والعفة.

٢: مطالبه جمعيات حقوق الإنسان والجمعيات الدينية بتبني هذه الفكرة والدعوة إليها.

ثانياً: الضغط على الحكومات الإسلامية لمنع انتشار ما يوجب الفساد والإفساد في المجتمع من الأفلام الخلاعية وغيرها.
ثالثاً: إشراك الحركات والمنظمات السياسية والثقافية والإنسانية في هذه المهمة الإنسانية الرامية إلى الحد من انتشار هذه الأفلام الفاضحة.

رابعاً: فضح وعقوبة الجهات المسؤولة والتي تعمل في الخفاء على إنتاج وتوزيع الأفلام المخلة بالعفة.

خامساً: تشجيع الأعلام الخيرة كُتاباً وصحفيين والأصوات الإنسانية، للعمل على مواجهة الأفلام الخلاعية، وذلك بإرشاد الناس إلى مضار هذه الأفلام ومطالبتهم بمقاطعتها مقاطعة كاملة.

سادساً: تنظيم برامج تدين إنتاج وتوزيع ونشر الأفلام الخلاعية وذلك من خلال ما يلي:

١: تنظيم مسيرات احتجاجية ضد هذه الأنشطة إذا لم يكن محذوراً وضد من يمارسها، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال الإمام على عليه السلام: أمرنا رسول الله صلى الله عليه و اله أن نلقى أهل المعاصي بوجوه مكفهرة» (١).

٢: تنظيم ندوات شعبية في المراكز والمساجد بقصد توجيه الناس إلى الآثار السلبية التي تتضمنها هذه الأفلام الفاضحة.

٣: تنظيم الإعتصامات السلمية أمام دور السينما التي تقوم بعرض مثل هذه الأفلام.

سابعاً: دعوة الحكومات إلى فسح المجال أمام الشركات والمواطنين للقيام بتأسيس قنوات تلفزيونية مفيدة.

ثامناً: الاهتمام بفئات الشباب خاصة في سن (١٤-٣٠) والذين هم ربما يشكلون نصف المجتمع وذلك بملء وقت الفراغ لديهم بأمر نافع من خلال ما يلي:

١: تشغيل الشباب في فترات العطل في مشاريع اقتصادية.

٢: إيجاد فرص عمل عديدة لاستيعاب العاطلين عن العمل.

٣: استثمار هوايات الشباب في مختلف الشؤون والحقول من خط ورسم وزخرفة وكمبيوتر وغيره.

٤: الاهتمام بذوى الكفاءات العلمية بإيجاد معامل صغيرة ومختبرات تجريبية.

٥: إيجاد الفرق الرياضية والعمل على إقامة المسابقات الرياضية.

تاسعاً: التوجه إلى حل المشكلات الاجتماعية للشباب وتوفير الوسائل المادية للزواج وتسهيل أمره.

عاشراً: إشاعة الأخلاق الإسلامية والفضيلة والتقوى في المجتمع فإن الأخلاق السامية من أهم أسباب الوقاية وفي المثل: (إن مثقالاً من الوقاية خير من قنطار من العلاج) وذلك من خلال ما يلي:

١: التزام الآباء والأمهات بالأخلاق والفضيلة والتقوى ليكونوا نموذجاً عملياً صالحاً للأبناء.

٢: تطبيق القواعد الأخلاقية والقوانين الإسلامية في المجتمع كالصدق والمواصاة وحسن الخلق وغيره.

٣: إشاعة روح الشورى في المجتمع ومكافحة روح الاستبداد والطغيان.

حادى عشر: حث الخطباء والمبلغين على الاهتمام بهذا الموضوع الخطير والفتات الناس إلى مدى الخطر الذي قد يوجه نحوهم.

ثانى عشر: التشويش على الأفلام اللا أخلاقية في أوقات بثها.

ثالث عشر: التفكير بشكل جدى على إيجاد البدائل الإيجابية السليمة ومن ذلك:

١: إيجاد قنوات تلفزيونية تبث برامجها عبر الأقمار الصناعية، تقوم بنشر الثقافة الإسلامية والأخبار والأفلام والمسلسلات المفيدة والبرامج العلمية وما أشبه وذلك على مدار ٢٤ ساعة.

٢: دعوة الشركات والمؤسسات الفنية إلى إنتاج برامج وأفلام سينمائية وتلفزيونية تستلهم مادتها من التاريخ الإسلامى والقيم والمفاهيم القرآنية والإنسانية.

٣: إغناء القنوات التلفزيونية في البلاد الإسلامية بالبرامج المفيدة والأفلام العلمية والاجتماعية وغيرها.

- ٤: استيعاب مشاكل الشباب في البرامج التلفزيونية المحلية والعالمية وتبني قضاياهم والتعبير عن مشاعرهم.
- ٥: إعداد مسابقات وترتيب الجوائز للفائزين منهم، كمسابقة تأليف الكتب، والاختراع وغيرها.
- ٦: بث روح الإيمان والتقوى والخوف من الله عزوجل بين أفراد المجتمع، فإن الإيمان أهم عامل للحيلولة دون الفساد.
- ٧: تربية المجتمع على مكارم الأخلاق والصفات الحميدة من الصدق وأداء الأمانة وصله الرحم وإقراء الضيف والحياء والعفة. وبهذه الأمور يمكن التخفيف من أثر الأفلام المفسدة في الأقمار الصناعية أو إزالة آثارها كاملاً بإذن الله سبحانه. وهذا ما يستفاد من الأحاديث الشريفة والآيات الكريمة التي وردت في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيرها.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «يكون في آخر الزمان قوم يتبع فيهم قوم مرءون يتقرءون ويتسكون حدثاء سفهاء لا يوجبون أمراً بمعروف ولا نهياً عن منكر إلا إذا أمنوا الضرر، يطلبون لأنفسهم الرخص والمعاذير، يتبعون زلات العلماء وفساد عملهم، يقبلون على الصلاة والصيام وما لا يكلمهم في نفس ولا مال، ولو أضرت الصلاة بسائر ما يعملون بأموالهم وأبدانهم لرفضوها كما رفضوا أسمى الفرائض وأشرفها، إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة عظيمة بها تقام الفرائض، هنالك يتم غضب الله عزوجل عليهم فيعمهم بعقابه، فيهلك الأبرار في دار الفجار، والصغار في دار الكبار، إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبيل الأنبياء ومنهاج الصالحاء، فريضة عظيمة بها تقام الفرائض وتأمين المذاهب وتحل المكاسب وترد المظالم وتعمر الأرض ويتصف من الأعداء ويستقيم الأمر، فأنكروا بقلوبكم والفظوا بألسنتكم وصبوا بها جباههم ولا تخافوا في الله لومة لائم، فإن اتعظوا وإلى الحق رجعوا فلا سبيل عليهم؟ إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويغيثون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم (١)؟ هنالك فجاهدوهم بأبدانكم وأبغضوهم بقلوبكم غير طالين سلطانا ولا باغين مالا ولا مريدين بظلم ظفرا، حتى يفيثوا إلى أمر الله ويمضوا على طاعته قال: وأوحى الله عزوجل إلى شعيب النبي صلى الله عليه و اله أنى معذب من قومك مائة ألف أربعين ألفاً من شرارهم وستين ألفاً من خيارهم فقال عليه السلام: يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار؟ فأوحى الله عزوجل إليه داهنوا أهل المعاصي ولم يغضبوا لغضبي» (١).

وعن محمد بن عمر بن عرفة قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «لتأمرن بالمعروف ولتنهين عن المنكر أو ليستعملن عليكم شراركم فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم» (١).

وعن يحيى بن عقيل عن حسن قال: خطب أمير المؤمنين عليه السلام فحمد الله وأثنى عليه وقال: «أما بعد فإنه إنما هلك من كان قبلكم حيث ما عملوا من المعاصي ولم ينههم الربانيون والأحبار عن ذلك وإنهم لما تبادوا في المعاصي ولم ينههم الربانيون والأحبار عن ذلك نزلت بهم العقوبات فأمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واعلموا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لم يقرباً أجلا ولم يقطعاً رزقا» الحديث (١).

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلقان من خلق الله فمن نصرهما أعزه الله ومن خذلهما خذله الله» (١). وعن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال النبي صلى الله عليه و اله: كيف بكم إذا فسدت نساؤكم وفسق شبابكم ولم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر!».

فقيل له: ويكون ذلك يا رسول الله؟

فقال: نعم وشر من ذلك، فكيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟

فقيل له: يا رسول الله ويكون ذلك!.

قال: نعم وشر من ذلك، فكيف بكم إذا رأيت المعروف منكرا والمنكر معروفاً» (١).

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: أفضل الشفاعات أن تشفع بين اثنين في نكاح حتى يجمع الله بينهما» (.)

وعن سماعة بن مهران عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من زوج أعزب كان ممن ينظر الله عزوجل إليه يوم القيامة» (.)
وعن ابن أبي ليلى قال: حدثني عاصم بن حميد، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فأتاه رجل فشكا إليه الحاجة فأمره بالتزويج، قال: فاشتدت به الحاجة فأتى أبا عبد الله عليه السلام فسأله عن حاله، فقال له: اشتدت بي الحاجة، فقال: «ففارق» ثم أتاه فسأله عن حاله، فقال: أثريت وحسن حالي، فقال أبو عبد الله عليه السلام: «إني أمرتك بأمرين أمر الله بهما قال الله عزوجل?: وأنكحوا الأيامى منكم? إلى قوله?: والله واسع عليم () وقال?: إن يتفرقا يغن الله كلا من سعته()» (.)?

وعن محمد بن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: من ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء ظنه بالله عزوجل إن الله عزوجل يقول?: إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله()» (.)?

وعن محمد بن مروان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن في حكمة آل داود ينبغي للمسلم العاقل أن لا يرى ظاعناً إلا في ثلاث مرمة لمعاش أو تزود لمعاد أو لذة في غير ذات محرم وينبغي للمسلم العاقل أن يكون له ساعة يفضى بها إلى عمله فيما بينه وبين الله عز وجل وساعة يلاقى إخوانه الذين يفاوضهم ويفاضونه في أمر آخرته وساعة يخلى بين نفسه ولذاتها في غير محرم فإنها عون على تلك الساعتين» (.)

العمل وحسن الاقتصاد

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إصلاح المال من الإيمان» (.)
وعن داود بن سرحان قال: رأيت أبا عبد الله عليه السلام يكيّل تمراً بيده فقلت: جعلت فداك لو أمرت بعض ولدك أو بعض مواليك فيكفيك، فقال عليه السلام: «يا داود إنه لا يصلح المرء المسلم إلا - ثلاثة التفقه في الدين والصبر على النائبة وحسن التقدير في المعيشة» (.)

وعن فضيل بن يسار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا كان الرجل معسراً فيعمل بقدر ما يقوت به نفسه وأهله ولا يطلب حراماً فهو كالمجاهد في سبيل الله» (.)

مكارم الأخلاق

عن الحسن بن عطية عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «المكارم عشر فإن استطعت أن تكون فيك فلتكن فإنها تكون في الرجل ولا تكون في ولده وتكون في ولده ولا - تكون في أبيه وتكون في العبد ولا - تكون في الحر، صدق الناس وصدق اللسان وأداء الأمانة وصله الرحم وإقراء الضيف وإطعام السائل والمكافأة على الصنائع والتذم للجار والتذم للصاحب ورأسهن الحياء» (.)

وعن عبد الله بن مسكان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الله عزوجل خص رسله بمكارم الأخلاق فامتحنوا أنفسكم فإن كانت فيكم فاحمدوا الله واعلموا أن ذلك من خير وإن لا تكن فيكم فاسألوا الله وارغبوا إليه فيها» قال فذكرها عشرة: «اليقين والقناعة والصبر والشكر والحلم وحسن الخلق والسخاء والغيرة والشجاعة والمروءة» قال: وروى بعضهم بعد هذه الخصال العشرة وزاد فيها: «الصدق وأداء الأمانة» (.)

وعن عبد الله بن بكير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إننا لنحب من كان عاقلاً فهماً فقيهاً حليماً مدارياً صبوراً صدوقاً وفيماً إن الله

عز وجل خص الأنبياء بمكارم الأخلاق فمن كانت فيه فليحمد الله على ذلك ومن لم تكن فيه فليترضع إلى الله عز وجل وليسأله إياها» قال: قلت: جعلت فداك وما هن، قال: «هن الورع والقناعة والصبر والشكر والحلم والحياء والسخاء والشجاعة والغيرة والبر وصدق الحديث وأداء الأمانة» (.)

طريق التنفيذ

س ١١: إذا كان جواب السؤال السابق بث الوعي والارشاد وتحسين ظروف المعيشة وفتح الأبواب للزواج أمام الشباب، وما إلى ذلك، فكيف استطاع تنفيذ ذلك، والمشرّفون على تلك الوسائل الفضائية مصممون أن ينفذوا ارادتهم حتى بإسقاط الانظمة المعارضة لتوجهاتهم أو بخلق المشكلات الخطيرة لها؟

ج: كما ذكرناه في السؤال السابق، علماً بأن القوانين الإسلامية فطرية ويميل إليها الناس إذا عرفوها بفطرتهم، فإن الإنسان يميل إلى ما فيه خيره وصلاحه عادة.

قال عز وجل: «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ» (.)؟

وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصِرُوا اللَّهَ فَيُنصِرْكُمْ وَيُخْلِفْ أَعْدَابَكُمْ؟ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ؟ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ؟ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا؟ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ» (.)؟

وقال سبحانه: «والعاقبة للمتقين» (.)؟

وقد سبق القول بلزوم تشكيل منظمة عالمية إسلامية ومعها يمكن للمسلمين حفظ حقوقهم ونشر ثقافتهم العالمية.

العلاقات الدولية

س ١٢: كيف ينظر سماحة السيد المرجع إلى العلاقات الدولية الآن؟

خاصة فيما يسمى بالنظام العالمي الجديد؟

وهل يستطيع المسلمون أن يكون لهم رأى ودور في هذا العصر؟

وكيف يتحقق ذلك؟

وخاصة أن حكام المسلمين بشكل عام تابعون إما لهذه الجهة أو تلك؟

وهل هناك وسيلة تستطيع أن تغير توجهات هؤلاء الحكام؟

ج: يلزم على المسلمين أن يشكلوا منظمة عالمية تعنى بمختلف شؤونهم، والكلام إنما هو بعد تعدد الأحزاب وبث الوعي وتطبيق قانون الشورى وعدم الاستبداد فى الحكم كما تم إجراء ذلك فى الهند.

وقد أوصى أمير المؤمنين عليه السلام ولديه الحسن والحسين ومن بلغه كتابه بقوله: «أوصيكما وجميع ولدى وأهلى ومن بلغه كتابى بتقوى الله ونظم أمركم وصلاح ذات بينكم» (.)

وقد مر بعض الكلام فيما يرتبط بالعلاقات الدولية وأنها محترمة ضمن الموازين الشرعية.

قال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود» (.)؟

وقال سبحانه: «أو كلما عاهدوا عهداً نبذه فريق منهم بل أكثرهم لا يؤمنون» (.)؟

وقال عز وجل: «الموفون بعهدهم إذا عاهدوا» (.)؟

وقال تعالى?: وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولاً(.)?

وقال سبحانه?: واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد(.)?

وقال جل جلاله?: إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون? وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً إن الله يعلم ما تفعلون(.)?

وقال سبحانه?: والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون(.)?

وقال عز من قائل?: إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا عليكم أحداً فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم إن الله يحب المتقين(.)?

وقال تعالى?: الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم فى كل مرة وهم لا يتقون? فإما تثقفنهم فى الحرب فشردهم بهم من خلفهم لعلهم يذكرون? وإما تخافن من قوم خيانةً فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين? ولا يحسبن الذين كفروا سبقوا إنهم لا يعجزون? وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لاتعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شىء فى سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون? وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم? وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين(.)?

وقال سبحانه?: عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودةً والله قدير والله غفور رحيم? لا- ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين? إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم فى الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون(.)?

صلح الحديبية

وقد ورد فى قوله تعالى?: وقاتلوا فى سبيل الله(?) عن ابن عباس: نزلت هذه الآية فى صلح الحديبية وذلك أن رسول الله صلى الله عليه و اله لما خرج هو وأصحابه فى العام الذى أرادوا فيه العمرة وكانوا ألفاً وأربعمائة فساروا حتى نزلوا الحديبية، فصددهم المشركون عن البيت الحرام، فحروا الهدى بالحديبية ثم صالحهم المشركون على أن يرجع صلى الله عليه و اله فى عامه ويعود العام القابل ويخلوا له مكة ثلاثة أيام فيطوف بالبيت ويفعل ما يشاء فيرجع إلى المدينة من فوره، فلما كان العام المقبل تجهز النبي صلى الله عليه و اله وأصحابه لعمرة القضاء وخافوا أن

لا تفي لهم قريش بذلك وأن يصدوهم عن البيت الحرام ويقاتلوهم فكره رسول الله صلى الله عليه و اله قتالهم فى الشهر الحرام فى الحرم فأنزل الله هذه الآية(.).

قال عروة: بالله ما رأيت كالיום أحداً صد كما صدت، فرجع إلى قريش وأخبرهم فقالت قريش: والله لئن دخل محمد مكة وتسامعت به العرب لنذلن ولتجترين علينا العرب. فبعثوا حفص بن الأحنف وسهيل بن عمرو فلما نظر إليهما رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «ويح قريش قد نهكتهم الحرب ألا- خلوا بينى وبين العرب فإن أك صادقا فإنما أجر الملك إليهم مع النبوة وإن أك كاذبا كفتهم ذؤبان العرب لا يسألنى اليوم امرؤ من قريش خطئة ليس لله فيها سخط إلا أجبتهم إليه».

قال: فوافوا رسول الله صلى الله عليه و اله فقالوا: يا محمد ألا ترجع عنا عامك هذا إلى أن ننظر إلى ما ذا يصير أمرك وأمر العرب فإن العرب قد تسامعت بمسيرك فإن دخلت بلادنا وحرمتنا استذلتنا العرب واجترأت علينا ونخلى لك البيت فى العام القابل فى هذا الشهر ثلاثة أيام حتى تقضى نسكك وتنصرف عنا.

فأجابهم رسول الله صلى الله عليه و اله إلى ذلك، وقالوا له: وترد إلينا كل من جاءك من رجالنا ونرد إليك كل من جاءنا من رجالك، فقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «من جاءكم من رجالنا فلا حاجة لنا فيه ولكن على أن المسلمين بمكة لا يؤذون فى

إظهارهم الإسلام ولا يكرهون ولا ينكر عليهم شيء يفعلونه من شرائع الإسلام»، فقبلوا ذلك فلما أجابهم رسول الله صلى الله عليه و اله إلى الصلح أنكر عامة أصحابه().

في واقعة تبوك

وورد في قصة تبوك أنه: قدم رسول الله صلى الله عليه و اله تبوك في شعبان يوم الثلاثاء وأقام بقية شعبان وأياما من شهر رمضان وأتاه وهو بتبوك يحنه بن رؤبة صاحب أيلة فأعطاه الجزية وكتب رسول الله صلى الله عليه و اله له كتابا والكتاب عندهم وكتب أيضا لأهل جرباء وأذرح كتابا وبعث رسول الله صلى الله عليه و اله وهو بتبوك بأبي عبيدة بن الجراح إلى جمع من جذام مع زباع بن روح الجذامي فأصاب منهم طرفا وأصاب منهم سبانيا وبعث سعد بن عبادة إلى ناس من بنى سليم وجموع من بلى فلما قاربوا القوم هربوا وبعث خالد إلى الأكيدر صاحب دومة الجندل وقال له: «لعل الله يكفيك بصيد البقر فتأخذه» فبينا خالد وأصحابه في ليلة أضحيان إذ أقبلت البقرة تنتطح باب حصن أكيدر وهو مع امرأتين له يشرب الخمر فقام فركب هو وحسان أخوه وناس من أهله فطلبوها وقد كمن له خالد وأصحابه فتلقاها أكيدر وهو يتصيد البقر فأخذوه وقتلوا حسانا أخاه وعليه قباء مخوص بالذهب وأفلت أصحابه وقد دخلوا الحصن وأغلقوا الباب دونهم فأقبل خالد بأكيدر وسار معه إلى أصحابه وسألهم أن يفتحوا له الباب فأبوا، فقال: أرسلني فإني أفتح الباب فأخذ عليه موثقا وأرسله فدخل وفتح الباب حتى دخل خالد وأصحابه وأعطاه ثمانمائة رأس وألفي بعير وأربعمائة درع وأربعمائة رمح وخمسمائة سيف فقبل ذلك منه وأقبل به إلى رسول الله صلى الله عليه و اله فحقن دمه وصالحه على الجزية().

وفد نجران

قدم على رسول الله صلى الله عليه و اله وفد نجران فيهم بضعة عشر رجلا من أشرفهم وثلاثة نفر يتولون أمورهم: العاقب وهو أميرهم وصاحب مشورتهم الذي لا يصدرون إلا عن رأيه وأمره واسمه عبد المسيح، والسيد وهو ثمالهم وصاحب رحلهم واسمه الأيهم، وأبو حارثة ابن علقمة الأسقف وهو حبرهم وإمامهم وصاحب مدارسهم وله فيهم شرف ومنزلة، وكانت ملوك الروم قد بنوا له الكنائس وبسطوا عليه الكرامات لما يبلغهم من علمه واجتهاده في دينهم، فلما وجهوا إلى رسول الله صلى الله عليه و اله جلس أبو حارثة على بغلة وإلى جنبه أخ له يقال له كرز أو بشر بن علقمة يسايره إذ عثرت بغلة أبي حارثة.

فقال كرز: تعس الأبعد، يعني رسول الله صلى الله عليه و اله.

وقال له أبو حارثة: بل أنت تعست.

قال له: ولم يا أخي.

فقال: والله إنه للنبي الذي كنا ننتظره.

فقال كرز: فما يمنعك أن تتبعه.

فقال: ما صنع بنا هؤلاء القوم شرفونا ومولونا وأكرمونا وقد أبوا إلا خلافه ولو فعلت نزعوا منا كل ما ترى.

فأضمر عليها منه أخوه كرز حتى أسلم ثم مر يضرب راحلته ويقول:

إليك تغدو قلقا وضيئها

معترضا في بطنها جينها

مخالفا دين النصراري دينها

فلما قدم على النبي صلى الله عليه و اله أسلم.

قال: فقدموا على رسول الله صلى الله عليه و اله وقت العصر وفي لباسهم الديات و ثياب الحيرة على هيئة لم يقدم بها أحد من العرب.

فقال أبو بكر: بأبي أنت وأمي يا رسول الله لو لبست حلتك التي أهداها لك قيصر فأوك فيها. قال: ثم أتوا رسول الله صلى الله عليه و اله فسلموا عليه، فلم يرد صلى الله عليه و اله ولم يكلمهم. فانطلقوا يتبعون عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وكانا معرفة لهم فوجدوهما في مجلس من المهاجرين، فقالوا: إن نبيكم كتب إلينا بكتاب فأقبلنا مجيبين له فأئيناه وسلمنا عليه فلم يرد سلامنا ولم يكلمنا فما الرأي؟ فقالا لعل بن أبي طالب عليه السلام: ما ترى يا أبا الحسن في هؤلاء القوم؟ قال: «أرى أن يضعوا حللهم هذه وخواتيمهم ثم يعودون إليه».

ففعّلوا ذلك فسلموا، فرد سلامهم ثم قال: «والذي بعثني بالحق لقد أتوني المرة الأولى وإن إبليس لمعهم».

ثم سألوه ودارسوه يومهم، وقال الأسقف: ما تقول في السيد المسيح يا محمد؟

قال: «هو عبد الله ورسوله».

قال: بل هو كذا وكذا.

فقال صلى الله عليه و اله: «بل هو كذا وكذا».

فترادا فنزل على رسول الله صلى الله عليه و اله من صدر سورة آل عمران نحو من سبعين آية يتبع بعضها بعضا وفيما أنزل الله؟ إن مثل

عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب؟ إلى قوله؟: على الكاذبين(.).

فقالوا للنبي صلى الله عليه و اله: نباهلك غدا.

وقال أبو حارثة لأصحابه: انظروا فإن كان محمد غدا بولده وأهل بيته فاحذروا مباهلتهم وإن غدا بأصحابه وأتباعه فباهلوه.

قال أبان: حدثني الحسين بن دينار عن الحسن البصري قال: غدا رسول الله آخذنا بيد الحسن والحسين تتبعه فاطمة عليهم السلام وبين

يديه على عليه السلام وغدا العاقب والسيد بابنين على أحدهما درتان كأنهما بيضتا حمام فحفوا بأبي حارثة، فقال أبو حارثة: من هؤلاء

معهم، قالوا: هذا ابن عمه زوج ابنته وهذان ابنا ابنته وهذه بنته أعز

الناس عليه وأقربهم إلى قلبه، وتقدم رسول الله صلى الله عليه و اله فجثا على ركبتيه.

فقال أبو حارثة: جثا والله كما جثا الأنبياء للمباهلة فكع ولم يقدم على المباهلة، فقال له السيد: ادن يا أبا حارثة للمباهلة.

فقال: لا إني لأرى رجلا جريئا على المباهلة وأنا أخاف أن يكون صادقا فلا يحول والله علينا الحول وفي الدنيا نصراني يطعم الماء.

قال: وكان نزل العذاب من السماء لو باهلوه.

فقالوا: يا أبا القاسم إنا لا نباهلك ولكن نصالحك.

فصالحهم رسول الله صلى الله عليه و اله على ألفى حلة من حلال الأوقى قيمة كل حلة أربعون درهما جيادا وكتب لهم بذلك كتابا،

وقال لأبي حارثة الأسقف: «لكأنني بك قد ذهبت إلى رحلك وأنت وسنان فجعلت مقدمه مؤخره».

فلما رجع قام يرحل راحلته فجعل رحله مقلوبا، فقال: أشهد أن محمدا رسول الله صلى الله عليه و اله (.).

معنى الوحدة الإسلامية

س ١٣: الوحدة الإسلامية، أو الوحدة بين الدول الإسلامية، هل ينظر إليها سماحة السيد المرجع على أنها (وحدة اندماجية) أم تنسيق

مواقف ولقاءات دورية؟!

وهل يتمتع حكام الدول الإسلامية عموماً هذه الأيام بالشرعية التي تؤهلهم للحديث عن موقف إسلامي موحد تجاه أحداث العصر؟

ج: تكون الوحدة بين البلاد الإسلامية بإلغاء الحدود الجغرافية المصطنعة، حتى يصبح البلد الإسلامي بلداً واحداً، وإن كان له ولايات

متعددة كما في بعض دول الغرب.

ولا يكون ذلك إلا بنشر الوعي واتخاذ سياسة اللاعنف وتطبيق قانون الشورى والتعددية الحزبية وما أشبه.

ومن مصاديق هذه الوحدة مضافاً إلى إلغاء الحدود الجغرافية، وحدة العملة، حيث يكون التعامل بالدينار والدرهم، ووحدة التاريخ بأن تكون السنة هجرية قمرية، ووحدة اللغة حيث الكلام الرسمي للدولة باللغة العربية، ووحدة الحرف بأن يكون الحرف العربي هو المعمول به، ووحدة الأوزان مثل المد والرطل والصاع، ووحدة المسافات مثل الفرسخ والميل، إلى غير ذلك من الأمور على تفصيل ذكرناه في كتاب (القوميّات في خمسين سنة) (١).

وقد ورد في الروايات التعبير بالبلد الإسلامي لا بلاد متعددة، مما يؤيد أن للأمة الإسلامية بلداً إسلامياً واحداً من دون فرق بين عربيهم وعجميهم، وأبيضهم وأسودهم.

قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ (٢).

وقال سبحانه: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ (٣).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الناس كلهم في دار الإسلام المخالفون وغيرهم أهل هدنة ترد ضالتهم وتؤدي أمانتهم ويوفى بعهدهم، إن الأمانة تؤدي إلى البر والفاجر، والعهد يوفى به للبر والفاجر وأد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك ولا تأخذن ممن جحدك مالا لك عليه شيئاً بوجه خيائه» (٤).

وقال عليه السلام: «أيهما أعظم حرمة دار الإسلام أو دار الشرك» (٥).

وفي حديث: «أن رسول الله صلى الله عليه واله نهى عن قتال النساء والولدان في دار الحرب إلا أن يقاتلوا فإن قاتلت أيضاً فأمسك عنها ما أمكنك ولم تخف خلا فلما نهى عن قتلهن في دار الحرب كان في دار الإسلام أولى» (٦).

وعن جعفر بن محمد عليه السلام قال: «إذا خرج الحربى إلى دار الإسلام فأسلم ثم لحقته امرأته فهما على النكاح» (٧).

وفي حديث آخر: «إنما أخرجوهم من الشرك إلى دار الإسلام» (٨).

وقال عليه السلام: «وليس له أن يخرجها من دار الإسلام إلى غيرها» (٩).

وعن أبي بصير قال: سألته عن الإنفاء من الأرض كيف هو؟ قال: «ينفى من بلاد الإسلام كلها» (١٠).

وقال عليه السلام: «إن أراد أن يخرج بها إلى بلاد المسلمين ودار الإسلام فله ما اشترط عليها» (١١).

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «في رجل كان له عبد فأدخل دار الشرك ثم أخذ سبياً إلى دار الإسلام» (١٢).

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «أنه كان يورث الحميل، والحميل ما ولد في بلد الشرك فعرف بعضهم بعضاً في دار الإسلام وتقاروا بالأنساب» (١٣).

وعن الإمام على عليه السلام أنه قال: «إذا سبى الرجل وامرأته من المشركين فهما على النكاح ما لم يكن أحدهما سبياً وأحرز في دار الإسلام دون الآخر فإذا كان ذلك فلا عصمة بينهما» (١٤).

والتعبير ب (دار الإسلام) في قبال (دار الشرك) أو (دار الكفر) أو (دار الحرب)، يدل على عدم الحدود الجغرافية بين البلاد الإسلامية.

إمكانية الوحدة الإسلامية

س١٤: هل يرى سماحة السيد المرجع إمكان تحقق هذه الوحدة الإسلامية مع كل الخلافات والاختلافات القائمة بين المسلمين

أنفسهم، وانقسامهم إلى طوائف وأحزاب وغيرها؟

ج: يمكن ذلك بنشر الوعي والثقافة والظاهر أن المسلمين يسرون إلى ذلك، وقد طبق الأوروبيون هذه الوحدة في بلادهم.

قال تعالى: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾ (١٥).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه واله في حديث: ألا إن في التباغض الحالقة لا أعنى حالقة الشعر

ولكن حالقه الدين» (.)

وعن حذيفة بن منصور قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «اتقوا الحالقة فإنها تميم الرجال» قلت: وما الحالقة، قال: «قطيعة الرحم» (.)
وعن عثمان بن عيسى عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: إن إختوتى وبنى عمى قد ضيقوا على الدار
والجنونى منها إلى بيت ولو تكلمت أخذت ما فى أيديهم، قال: فقال لى: «اصبر فإن الله سيجعل لك فرجاً» قال: فانصرفت ووقع الوباء
فى سنة إحدى وثلاثين ومائة فماتوا والله كلهم فما بقى منهم أحد، قال: فخرجت فلما دخلت عليه، قال: «ما حال أهل بيتك» قال: قلت
له: قد ماتوا والله كلهم فما بقى منهم أحد، فقال: «هو بما صنعوا بك وبعقوقهم إياك وقطع رحمهم بتروا أ تحب أنهم بقوا وأنهم
ضيقوا عليك» قال: قلت: إى والله (.)

وعن أبى عبيدة عن أبى جعفر عليه السلام قال: «فى كتاب على عليه السلام ثلاث خصال لا يموت صاحبهن أبداً حتى يرى وبالهن
البغى وقطيعة الرحم واليمين الكاذبة يبارز الله بها وإن أعجل الطاعة ثواباً لصلة الرحم وإن القوم ليكونون فجاراً فيتواصلون فتسمى
أموالهم ويبرون فتراد أعمارهم وإن اليمين الكاذبة وقطيعة الرحم ليدران الديار بلاقع من أهلها وتثقلان الرحم وإن ثقل الرحم انقطاع
النسل» (.)

وعن عنبسة العابد قال: جاء رجل فشكا إلى أبى عبد الله عليه السلام أقاربه، فقال له: «اكظم غيظك وافعل» فقال: إنهم يفعلون
ويفعلون، فقال: «أ تريد أن تكون مثلهم فلا ينظر الله إليكم» (.)

وعن السكونى عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: لا تقطع رحمك وإن قطعتك» (.)

وعن أبى حمزة الثمالى قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام فى خطبته: «أعوذ بالله من الذنوب التى تعجل الفناء» فقام إليه عبد الله بن
الكواء الشكرى فقال: يا أمير المؤمنين أو يكون ذنوب تعجل الفناء، فقال: «نعم ويلك قطيعة الرحم إن أهل البيت ليجتمعون
ويتواسون وهم فجرة فيرزقهم الله وإن أهل البيت ليتفرقون ويقطع بعضهم بعضاً فيحرمهم الله وهم أتقياء» (.)

وعن أبى حمزة عن أبى جعفر عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال فى أيدي الأشرار» (.)
وعن عمر بن يزيد عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: ما كاد جبرئيل يأتينى إلا قال: يا محمد اتق
شحناء الرجال وعداوتهم» (.)

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «إياكم والمشاركة فإنها تورث المعرة وتظهر العورة» (.)

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «من زرع العداوة حصد ما بذر» (.)

وعن أبى جعفر محمد بن على بن الحسين عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: من كثر همه سقم بدنه ومن
ساء خلقه عذب نفسه ومن لاحى الرجال سقطت مروءته» ثم قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لم يزل جبرئيل عليه السلام ينهانى عن
ملاحة الرجال كما ينهانى عن شرب الخمر وعبادة الأوثان» (.)

تاريخ المسلمين

س ١٥: كيف ينظر سماحة السيد المرجع إلى تاريخ المسلمين؟

وهل يعتبر الحكام السابقين شرعيين؟

وإذا لم يكن الأمر كذلك، فهل تعتبر أعمالهم شرعية؟

وهل يمكن النظر إلى الفتوحات التى تمت فى عصورهم على أنها فتوحات إسلامية؟

ج: من كان يسير من الحكام على سنة رسول الله صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين فهو الصحيح، أما مثل الأمويين والعباسيين
والعثمانيين فقد شوهوا سمعة الإسلام والمسلمين بمخالفتهم للقرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، على تفصيل ذكرناه فى كتاب (من

أسباب ضعف المسلمين).

أما الفتوحات فيلزم أن تكون ضمن الأطر الشرعية التي ذكرها الفقهاء في كتاب (الجهاد).

عن طلحة بن زيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قريتين من أهل الحرب لكل واحدة منهما ملك على حدة اقتتلوا ثم اصطلحوا ثم إن أحد الملكين غدر بصاحبه فجاء إلى المسلمين فصالحهم على أن يغزو معهم تلك المدينة، فقال أبو عبد الله عليه السلام: «لا ينبغي للمسلمين أن يغدروا ولا يأمرؤا بالغدر ولا يقاتلوا مع الذين غدروا، ولكنهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم، ولا يجوز عليهم ما عاهد عليه الكفار» ().

وفي الحديث: انه أقبلت قريش وبعثوا عبيدها ليستقوا من الماء، فأخذهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه و اله وقالوا لهم: من أنتم؟ قالوا: نحن عبيد قريش.

قالوا: فأين العير.

قالوا: لا علم لنا بالعير.

فأقبلوا يضربونهم وكان رسول الله صلى الله عليه و اله يصلى فانفتل من صلاته فقال: «إن صدقوكم ضربتموهم وإن كذبوكم تركتموهم على بهم» فأتوه بهم فقال لهم: «من أنتم؟»

قالوا: يا محمد نحن عبيد قريش.

قال: «كم القوم؟»

قالوا: لا علم لنا بعددهم.

قال: «كم ينحرون كل يوم جزوراً؟»

قالوا: تسعة أو عشرة.

فقال صلى الله عليه و اله: «تسعمائة أو ألف» ().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لما قدم رسول الله صلى الله عليه و اله مكة يوم افتتحها، فتح باب الكعبة فأمر بصور في الكعبة فطمست فأخذ بعضادتي الباب فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ما ذا تقولون وما ذا تظنون؟»

قالوا: نظن خيراً ونقول خيراً، أخ كريم وابن أخ كريم وقد قدرت.

قال: فيأني أقول كما قال أخى يوسف: لا- تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين، ألا- إن الله قد حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض فهي حرام بحرام الله إلى يوم القيامة، لا- ينفر صيدها، ولا يعضد شجرها، ولا يختلى خلاها، ولا تحل لقطتها إلا لمنشد.

فقال العباس: يا رسول الله إلا الأذخر فإنه للقبر والبيوت؟

فقال رسول الله صلى الله عليه و اله: إلا الأذخر» ().

وفي التاريخ أنه هرب عكرمة بن أبي جهل إلى اليمن حتى ركب البحر، فجاءت زوجته أم حكيم بنت الحارث بن هشام إلى رسول الله صلى الله عليه و اله في نسوة... فقالت أم حكيم امرأة عكرمة: يا رسول الله إن عكرمة هرب منك إلى اليمن خاف أن تقتله فأمنه. فقال صلى الله عليه و اله: «هو آمن».

فخرجت أم حكيم في طلبه ومعها غلام لها رومي، فراودها عن نفسها، فجعلت تمنيه حتى قدمت به على حى فاستغاثت بهم عليه، فأوثقوه رباطاً وأدركت عكرمة، وقد انتهت إلى ساحل من سواحل تهامة فركب البحر فهاج بهم فجعل نوتى السفينة يقول له أن أخلص.

قال: أى شىء أقول.

قال: قل لا إله إلا الله.

قال عكرمة: ما هربت إلا من هذا.

فجاءت أم حكيم على هذا من الأمر فجعلت تلح عليه وتقول: يا ابن عم جنتك من عند خير الناس وأوصل الناس وأبر الناس لاتهلك نفسك، فوقف لها حتى أدركته فقالت: إنى قد استأمنت لك رسول الله صلى الله عليه و اله فأمنك.

قال: أنت فعلت.

قالت: نعم أنا كلمته فأمنك، فرجع معها.

فلما دنا من مكة قال رسول الله صلى الله عليه و اله لأصحابه: «يأتىكم عكرمة بن أبى جهل مؤمنا، فلا تسبوا أباه فإن سب الميت يؤذى الحى ولا يبلغ الميت».

فلما وصل عكرمة ودخل على رسول الله صلى الله عليه و اله وثب إليه صلى الله عليه و اله وليس عليه رداء فرحا به ثم جلس فوق عكرمة بين يديه ومعه زوجته منقبة فقال: يا محمد إن هذه أخبرتنى أنك أمنتنى؟

فقال: «صدقت أنت آمن».

فقال عكرمة: فإلى م تدعو؟

فقال: «إلى أن تشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله وأن تقيم الصلاة وتؤتى الزكاة» وعد خصال الإسلام.

فقال عكرمة: ما دعوت إلا- إلى حق وإلى حسن جميل ولقد كنت فينا من قبل أن تدعو إلى ما دعوت إليه وأنت أصدقنا حديثا وأعظمتنا برا، ثم قال: فإنى أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله.

فقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لا تسألنى اليوم شيئا أعطيه أحدا إلا أعطيتكه».

قال: فإنى أسألك أن تغفر لى كل عداوة عاديتكها أو مسير أوضعت فيه أو مقام لقيتك فيه أو كلام قلته فى وجهك أو أنت غائب عنه.

فقال: «اللهم اغفر له كل عداوة عادانيها وكل مسير سار فيه إلى يريد بذلك إطفاء نورك، واغفر له ما نال منى ومن عرضى فى وجهى أو أنا غائب عنه».

فقال عكرمة: رضيت بذلك يا رسول الله، ثم قال: أما والله

لا أدع نفقة كنت أنفقها فى صد عن سبيل الله إلا أنفقت ضعفها فى سبيل الإسلام وفى سبيل الله ولأجتهدن فى القتال بين يديك حتى أقتل شهيدا.

قال: فرد عليه رسول الله صلى الله عليه و اله امرأته بذلك النكاح الأول().

ولما أسر أمير المؤمنين على عليه السلام أسرى يوم صفين خلى سبيلهم، فأتوا معاوية، وقد كان عمرو بن العاص يقول لأسرى أسرههم معاوية: اقتلهم، فما شعروا إلا بأسراهم قد خلى سبيلهم على عليه السلام.

فقال معاوية: يا عمرو لو أطعناك فى هؤلاء الأسرى لوقعنا فى قببح من الأمر، ألا تراه قد خلى سبيل أسرانا، فأمر بتخليه من فى يديه من أسرى على عليه السلام وكان على إذا أخذ أسيرا من أهل الشام خلى سبيله إلا أن يكون قد قتل أحدا من أصحابه.

وكان أمير المؤمنين على عليه السلام لا يجهز على الجرحى ولا على من أدبر بصفين().

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «بعث النبى صلى الله عليه و اله خالد بن الوليد إلى البحرين، فأصاب بها دماء قوم من اليهود والنصارى والمجوس، فكتب إلى رسول الله صلى الله عليه و اله أنى أصبت دماء قوم من اليهود والنصارى فوديتهم ثمانمائة ثمانمائة

وأصبت دماء قوم من المجوس ولم تكن عهدت إلى فىهم عهداً؟

قال: فكتب إليه رسول الله صلى الله عليه و اله: أن ديتهم مثل دية اليهود والنصارى وقال: إنهم أهل كتاب» (١).
وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه و اله: إذا بعث سريةً دعا بأمرها فأجلسه إلى جنبه وأجلس أصحابه بين يديه ثم قال: سيروا بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى مله رسول الله، لاتغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقطعوا شجرةً إلا أن تضطروا إليها، ولا- تقتلوا شيخاً فانياً ولا صبياً ولا امرأةً، وأيما رجل من أدنى المسلمين وأفضلهم نظر إلى أحد من المشركين فهو جار حتى يسمع كلام الله، فإذا سمع كلام الله عز وجل فإن تبعكم فأخوكم في دينكم، وإن أبى فاستعينوا بالله عليه وأبلغوه مأمنه» (٢).
وعن أبي حمزة الثمالي قال: قلت لعلي بن الحسين عليه السلام: إن علياً عليه السلام سار في أهل القبلة بخلاف سيرة رسول الله صلى الله عليه و اله في أهل الشرك، قال: فغضب ثم جلس ثم قال: «سار والله فيهم بسيرة رسول الله صلى الله عليه و اله يوم الفتح، إن علياً عليه السلام كتب إلى مالك وهو على مقدمته في يوم البصرة بأن لا يطعن في غير مقبل ولا يقتل مدبراً ولا يجيز على جريح، ومن أغلق بابه فهو آمن» (٣).

أعمال الحكام

س ١٦: إذا نظرنا إلى تلك الفتوحات على أنها عمل مشروع، فهل يمكن اعتبار أعمالهم الأخرى أعمالاً مشروعاً أيضاً؟ ولم لا؟
ج: لا- تلازم بين الأمرين كما هو واضح فإنهم لم يكونوا معصومين، بل وكثير منهم كان متبعاً للشهوات ومرتبكاً للمحرمات ومضيقاً لحقوق الناس.

قال الإمام الحسين عليه السلام في رفض بيعه يزيد: «إنا أهل بيت النبوة ومعدن الرسالة ومختلف الملائكة وبنا فتح الله وبنا ختم الله، ويزيد رجل فاسق، شارب الخمر، قاتل النفس المحرمة، ملعن بالفسق، ومثلى لا يبايع مثله» (٤).
وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «والله ما معاوية بأدهى منى ولكنه يغدر ويفجر ولو لا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس، ولكن كل غدره فجرة، وكل فجرة كفر، ولكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة» (٥).

وعن هشام بن سالم رفعه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لولا أن المكر والخديعة في النار لكنت أمكر الناس» (٦).
قال إبراهيم بن هلال: روى عوانة عن الكلبي ولوط بن يحيى: إن بسراً مبعوث معاوية لما أسقط من أسقط من جيشه سار بمن تخلف معه وكانوا إذا وردوا ماء أخذوا إبل أهل ذلك الماء فركبوها وقادوا خيولهم حتى يردوا الماء الآخر، فيردون تلك الإبل ويركبون إبل هؤلاء، فلم يزل يصنع ذلك حتى قرب إلى المدينة.

قال: وقد روى أن قضاة استقبلتهم ينحرون لهم الجزر حتى دخلوا المدينة قال: فدخلوها وعامل على عليه السلام عليها أبو أيوب الأنصاري صاحب منزل رسول الله صلى الله عليه و اله فخرج عنها هاربا.

ودخل بسر المدينة فخطب الناس وشمهم وتهدهم يومئذ وتوعدهم وقال: شأهت الوجوه إن الله تعالى يقول؟ وضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها (؟ الآية)، وقد أوقع الله تعالى ذلك المثل بكم وجعلكم أهله، كان بلدكم مهاجر النبي صلى الله عليه و اله ومنزله وفيه قبره ومنازل الخلفاء من بعده فلم تشكروا نعمه ربكم، ولم ترعوا حق نبيكم، وقتل خليفة الله بين أظهركم، فكنتم بين قاتل وخاذل ومتربص وشامت، إن كانت للمؤمنين قلتم ألم نكن معكم؟ وإن كان للكافرين نصيب قلتم ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين؟

ثم شتم الأنصار فقال: يا معشر اليهود وأبناء العبيد بنى زريق، وبنى النجار، وبنى سلمة، وبنى عبد الأشهل، أما والله لأوقعن بكم وقعة تشفى غليل صدور المؤمنين وآل عثمان، أما والله لأدعنكم أحاديث كالأمام السالف.

فتهدهم حتى ظن الناس أن يوقع بهم ففزعوا إلى حويطب بن عبد العزى ويقال: إنه زوج أمه، فصعد إليه المنبر فناشده وقال: عترتك وأنصار رسول الله وليسوا بقتلة عثمان، فلم يزل به حتى سكن.

ودعا الناس إلى بيعه معاويةً فبايعوه، ونزل فأحرق دوراً كثيرةً منها: دار زرارة بن حرون أحد بني عمرو بن عوف، ودار رفاعه بن رافع الزرقى، ودار أبي أيوب الأنصارى، وتفقد جابر بن عبد الله فقال: ما لى لا أرى جابراً يا بنى سلمة لا أمان لكم عندى أو تأتونى بجابر، فعاذ جابر بأمر سلمة (رضى الله عنها) فأرسلت إلى بسر بن أرطاة، فقال: لا أؤمنه حتى يبايع، فقالت له أم سلمة: اذهب فبايع، وقالت لابنها: عمر اذهب فبايع فذهبها فبايعاه.

قال إبراهيم: وروى الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان قال: سمعت جابر بن عبد الله الأنصارى يقول: لما خفت بسراً وتواريت عنه، قال لقومى: لا أمان لكم عندى حتى يحضر جابر.

فأتونى وقالوا: نشدك الله لما انطلقت معنا، فبايعت فحقت دمك ودماء قومك، فإنك إن لم تفعل قتلت مقاتلينا وسييت ذرارينا، فاستنظرتهم الليل فلما أمسيت دخلت على أم سلمة فأخبرتها الخبر فقالت: يا بنى انطلق فبايع واحقن دمك ودماء قومك، فإنى قد أمرت ابن أخى أن يذهب فبايع.

قال إبراهيم: روى الوليد بن هشام قال: أقبل بسر فدخل المدينة فصعد منبر الرسول صلى الله عليه و اله ثم قال: يا أهل المدينة خضبتكم لحاكم وقتلت عثمان مخضوباً، والله لا أدع فى المسجد مخضوباً إلا قتلته ثم قال لأصحابه: خذوا بأبواب المسجد وهو يريد أن يستعرضهم.

ولما استشهد الإمام الحسين عليه السلام فى سنة ستين من الهجرة دعا ابن الزبير بمكة إلى نفسه، وعاب يزيد بالفسوق والمعاصى وشرب الخمر، فبايعه أهل تهامة والحجاز، فلما بلغ يزيد ذلك ندب له الحصين بن نمير وروح بن زنباع، وضم إلى كل واحد جيشاً، واستعمل على الجميع مسلم بن عقبة وجعله أمير الأمراء، ولما ودعهم قال: يا مسلم لا ترد أهل الشام عن شىء يريدونه لعدوهم، واجعل طريقك على المدينة، فإن حاربوك حاربهم، فإن ظفرت بهم فأبجهم ثلاثاً.

فسار مسلم حتى نزل الحرء، فخرج أهل المدينة فمكروا بها وأميرهم عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة، فدعاهم مسلم بن عقبة ثلاثاً فلم يجيبوا فقاتلهم، فغلب أهل الشام وقتل عبد الله وسبعمائه من المهاجرين والأنصار، ودخل مسلم المدينة وأباحها ثلاثة أيام، ثم شخص بالجيش إلى مكة وكتب إلى يزيد بما صنع بالمدينة.

وجاء فى التاريخ: أن الوليد بن يزيد بن عبد الملك كان كبقية بنى أمية وبنى مروان من الفسقة الفجرة وقد اتخذ ندماء، فأراد هشام أن يقطعهم عنه، فولاه الحج سنة مائة وتسع عشرة هجرية، فحمل الوليد معه كلاباً فى صناديق، فسقط منها صندوق عن البعير وفيه كلب، فأجالوا على الكرى السياط فأوجعوه ضرباً، وحمل معه قبة عملها على قدر الكعبة ليضعها على الكعبة، وحمل معه خمرأ، وأراد أن ينصب القبة على الكعبة ويجلس فيها، فخوفه أصحابه وقالوا: لا نأمن الناس عليك ولا علينا معك، فلم يحركها، وظهر للناس منه تهاون بالدين واستخفاف به، وبلغ ذلك هشاماً فطمع فى خلعه والبيعة لابنه مسلمة بن هشام.

وفى التاريخ أيضاً: انه واقع جارية يوماً وهو سكران، فما تنحى عنها حتى آذنه المؤذن بالصلاة، فحلف ألا يصلى بالناس غيرها، فخرجت مثلثة فصلت بالناس.

ومما جاء فى التاريخ عن الوليد بن يزيد: إنه تفأل بالمصحف الشريف يوماً فخرج قوله تعالى:؟ واستفتحوا وخاب كل جبار عنيد(?) فرمى المصحف من يده وأمر أن يجعل هدفاً ورماء بالنشاب وأنشد:

تهددنى بجبار عنيد

فها أنا ذاك جبار عنيد

إذا ما جئت ربك يوم حشر

فقل يا رب مزقنى الوليد

س ١٧: فى حال قيام الدولة الإسلامية فى أى جزء من أجزاء العالم الإسلامى، ماذا سيكون الموقف من الاتفاقيات المعقودة سابقاً؟ وإذا كان الجواب إلغاء الاتفاقيات المناقضة للإسلام، فكيف يمكن إلغاء الاتفاقيات الاقتصادية مثلاً، وهذه الدول الكبرى مستعدة أن تخوض الحروب التدميرية الشرسه حفاظاً على تلك المصالح؟

ج: تكون من مسألة الأهم والمهم حسب نظر شورى الفقهاء المراجع والأحزاب الحرة. علماً بأن أصل المعاهدات الدولية غير المنافية للشرع المقدس محترمة.

قال تعالى: «أوفوا بالعقود» (١).

وقال عزوجل: «الموفون بعهدهم إذا عاهدوا» (٢).

وقال تعالى: «وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولاً» (٣).

وقال سبحانه: «وإذ ذكر فى الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد» (٤).

وقال تعالى: «والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون» (٥).

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «المؤمنون عند شروطهم» (٦).

وفى حديث آخر: «المسلمون عند شروطهم» (٧).

وعن أبى مالك قال: قلت لعلى بن الحسين عليه السلام: أخبرنى بجميع شرائع الدين؟ قال: «قول الحق والحكم بالعدل والوفاء بالعهد» (٨).

وعن الحسين بن مصعب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «ثلاثة لا عذر لأحد فيها: أداء الأمانة إلى البر والفاجر، والوفاء بالعهد للبر والفاجر، وبر الوالدين برين كانا أو فاجرين» (٩).

وعن النبى صلى الله عليه و اله قال: «تقبلوا لى بست أتقبل لكم بالجنة، إذا حدثتم فلا تكذبوا، وإذا وعدتم فلا تخلفوا، وإذا ائتمتم فلا تخونوا، وغضوا أبصاركم، واحفظوا فروجكم، وكفوا أيديكم وألسنتكم» (١٠).

وعن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «أقربكم غدا منى فى الموقف أصدقكم للحديث وأداكم للأمانة وأوفاكم بالعهد وأحسنكم خلقاً وأقربكم من الناس» (١١).

وقال عليه السلام: «إن العهود قلائد فى الأعناق إلى يوم القيامة فمن وصلها وصله الله، ومن نقضها خذله الله، ومن استخف بها خاصمته إلى الذى أكدها وأخذ خلقه بحفظها» (١٢).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «كن منجزاً للوعد موفياً بالندر» (١٣).

مع سائر الدول الإسلامية

س ١٨: فى حال إقامة الحكم الإسلامى، ماذا يرى السيد المرجع فى علاقات ذلك الحكم مع الدول الإسلامية أو التى توصف بهذا الوصف؟

ج: يلزم اتخاذ سياسة حسن الجوار والعلاقات الطيبة والمعاهدات المتبادلة، قال تعالى بالنسبة إلى المشركين: «لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين (١) فكيف بالمسلمين، بل يلزم السعى لتشكيل حكومة إسلامية عالمية واحدة تجمع جميع الدول الإسلامية على اختلافها.

وقد ورد فيما أوصى به أمير المؤمنين عليه السلام عند وفاته أنه قال: «أوصيك بحسن الجوار، وإكرام الضيف، ورحمة المجهود، وأصحاب البلاء، وصله الرحم، وحب المساكين ومجالستهم» (٢).

وعن أبي أسامة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «عليك بتقوى الله والورع والاجتهاد وصدق الحديث وأداء الأمانة وحسن الخلق وحسن الجوار وكونوا دعاةً إلى أنفسكم بغير ألسنتكم وكونوا زيناً ولا تكونوا شيناً» (١).

وقال رسول الله صلى الله عليه واله: «هل تدرّون ما حق الجار، ما تدرّون من حق الجار إلا قليلاً، ألا لا يؤمن بالله واليوم الآخر من لا يأمن جاره بوائقه، وإذا استقرضه أن يقرضه، وإذا أصابه خير هنأه، وإذا أصابه شر عزاه، لا يستطيل عليه في البناء يحجب عنه الريح إلا بإذنه، وإذا اشترى فاكهة فليهد له، وإن لم يهد له فليدخلها سرا، ولا يعطى صبيانه منه الشيء يغايظون صبيانه، ثم قال رسول الله صلى الله عليه واله: الجيران ثلاثة فمنهم من له ثلاثة حقوق حق الإسلام وحق الجوار وحق القرابة، ومنهم من له حقان حق الإسلام وحق الجوار، ومنهم من له حق واحد الكافر له حق الجوار» (٢).

وقال رسول الله صلى الله عليه واله: «من آذى جاره فقد آذاني ومن حاربه فقد حاربنى» (٣).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه واله: البر وحسن الجوار زيادة في الرزق وعمارة في الديار» (٤).

وعن أبي مسعود قال: قال لى أبو عبد الله عليه السلام: «حسن الجوار زيادة في الأعمار وعمارة الديار» (٥).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه واله: أعوذ بالله من جار السوء في دار إقامة تراك عيناه ويرعاك قلبه إن رآك بخير ساءه وإن رآك بشر سره» (٦).

وعن إبراهيم بن أبي رجاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «حسن الجوار يزيد في الرزق» (٧).

وعن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «جاءت فاطمة؟ تشكو إلى رسول الله صلى الله عليه واله بعض أمرها فأعطاها رسول الله صلى الله عليه واله كربة وقال: تعلمي ما فيها فإذا فيها من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت» (٨).

وعن أبي الربيع الشامي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال والبيت غاص بأهله: «اعلموا أنه ليس منا من لم يحسن مجاوره من جاوره» (٩).

وعن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال: «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه واله فشكا إليه أذى من جاره، فقال له رسول الله صلى الله عليه واله: اصبر، ثم أتاه ثانية، فقال له النبي صلى الله عليه واله: اصبر، ثم عاد إليه فشكاه ثالثة، فقال النبي صلى الله عليه واله: للرجل الذي شكاً إذا كان عند رواح الناس إلى الجمعة فأخرج متاعك إلى الطريق حتى يراه من يروح إلى الجمعة فإذا سألوك فأخبرهم، قال: ففعل فأتاه جاره المؤذى له، فقال له: رد متاعك ولك الله على أن لا أعود» (١٠).

وعن عبيد الله الوصافي عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه واله: ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع، قال: وما من أهل قرية يبيت وفيهم جائع ينظر الله إليهم يوم القيامة» (١١).

وعن سعد بن طريف عن أبي جعفر عليه السلام قال: «من القواصم الفواقر التي تقصم الظهر جار السوء إن رأى حسنة أخفاها وإن رأى سيئة أفشاها» (١٢).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله: «كل أربعين داراً جيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله» (١٣).

وعن جميل بن دراج عن أبي جعفر عليه السلام قال: «حد الجوار أربعون داراً من كل جانب من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله» (١٤).

الكادر المتخصص

س ١٩: إذا توفر (كادر) مثقف متخصص ولكنه ليس ملتزماً بالإسلام أو كان من أبناء الأديان الأخرى، أو كان من النواصب، أو كان

من المخالفين، فهل يسند إليه المنصب المحتاج إلى خبرته، أم يفضل عليه المسلم الملتزم حتى إذا لم يكن مؤهلاً لذلك المنصب؟
 ج: هذا مجرد فرض في دولة ذات مليارين، والكثير الكثير متدينون، مضافاً إلى أن الإسلام يهتم بالكفاءات كما يهتم بالإيمان.
 قال تعالى:؟ يومئذ يصدر الناس أشتاتاً ليروا أعمالهم؟ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره؟ ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره؟.
 وقال سبحانه:؟ والعصر؟ إن الإنسان لفي خسر؟ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر؟.
 وقال عز وجل:؟ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم أجر غير ممنون؟.
 وقال جل جلاله:؟ وأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيههم أجورهم والله لا يحب الظالمين؟.
 وقال تعالى:؟ فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيههم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذاباً أليماً ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً؟.
 وقال سبحانه:؟ وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم؟.
 وقال عز من قائل:؟ والذين آمنوا وعملوا الصالحات لانكفوا نفساً إلا وسعها أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون؟.
 وقال جل جلاله:؟ الذين آمنوا وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن مآب؟.
 وعن طلحة بن زيد قال: سمعت أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول: «العامل على غير بصيرة كالسائر على غير الطريق ولا تزيده سرعة السير من الطريق إلا بعداً».
 وعن الحسن بن زياد الصيقل قال: سمعت أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول: «لا يقبل الله عز وجل عملاً إلا بمعرفة ولا معرفة إلا بعمل فمن عرف دلته المعرفة على العمل ومن لم يعمل فلا معرفة له إن الإيمان بعضه من بعض».
 وعن جعفر عن أبيه محمد بن علي عليه السلام قال: «إياكم والجهال من المتعبدين والفجار من العلماء فإنهم فتنه كل مفتون».
 وعن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله الصادق جعفر بن محمد عليه السلام في حديث: «أن رسول الله صلى الله عليه واله نزل حتى لحد سعد بن معاذ وسوى اللبن عليه وجعل يقول: ناولني حجراً ناولني تراباً رطباً يسد به ما بين اللبن فلما أن فرغ وحثا التراب عليه وسوى قبره، قال رسول الله صلى الله عليه واله: إني لأعلم أنه سيلى ويصل إليه البلاء ولكن الله يحب عبداً إذا عمل عملاً أحكمه».
 وعن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: «لما مات إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه واله رأى النبي صلى الله عليه واله في قبره خللاً فسواه بيده، ثم قال: إذا عمل أحدكم عملاً فليتن».
 وعن هشام عن الكاظم عليه السلام أنه قال: «وينبغي للعاقل إذا عمل عملاً أن يستحيى من الله إذ تفرد بالنعم أن يشارك في عمله أحداً غيره».

وعن جابر بن يزيد الجعفي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن أبا جعفر عليه السلام كان يقول: إني أحب أن أدم على العمل إذا عودته نفسي وإن فاتني من الليل قضيته بالنهار وإن فاتني بالنهار قضيته بالليل وإن أحب الأعمال إلى الله ما ديم عليها فإن الأعمال تعرض كل يوم خميس وكل رأس شهر وأعمال السنة تعرض في النصف من شعبان، فإذا عودت نفسك عملاً قدم عليه سنة».

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «المدائمة المدائمة فإن الله لم يجعل لعمل المؤمنين غاية إلا الموت».

وعن جعفر عن أبيه عن علي عليه السلام قال: «إياكم والجهال من المتعبدين والفجار من العلماء فإنهم فتنه كل مفتون».

الخبراء الأجانب

س ٢٠: في حال الاستعانة بالخبراء الأجانب، تتعرض الحكومات عادةً إلى ضغوط من الدول الكبرى لانتقاء (خبراء) معينين لهم ارتباطات سياسية بدولهم، وأحياناً يتم فرض هؤلاء الخبراء بالقوة، فما هو الموقف منهم؟

ج: الأهم والمهم حسب تشخيص شورى الفقهاء المراجع.

شورى الفقهاء المراجع

س ٢١: فى أطروحة (مجلس شورى الفقهاء المراجع) هناك عدة قضايا، يرجى من سماحتكم بيان القول فيها:

من يحدد الفقهاء؟

أ: من له حق تحديد أولئك الفقهاء؟ وإذا اعتمدنا على عدد المقلدين مثلاً، فإن الوصول إلى حقيقة ذلك العدد أشبه بالمستحيل؟
ج: الحوزات العلمية والانتخابات الحرة من قبل الأمة.

دور الفقهاء

ب: ما هو دور هؤلاء الفقهاء فى الدولة، وما نظام مجلسهم وحدود اختصاصاتهم وأدوارهم؟ فإذا كانت أدوارهم مطلقاً كشأنهم مع مقلديهم فما أهمية المجلس إذن؟
ج: التعاون بين الجانبين، مضافاً إلى أن شورى الفقهاء تكون هى المشرف والمرجع فى الأمور العامة كالحرب والسلم ومشاكل الأمة وما أشبه مما لا يختص ببعض المقلدين دون بعض، هذا كله بالإضافة إلى لزوم انتخابهم من قبل الأمة.

السلطة الدينية والديوية

ج: هل يعنى انشاء مجلس شورى الفقهاء، من وجهه نظر سماحة السيد المرجع، أن الحكم يسند إلى أهل الاختصاص والكفاءة؟ ويكون المجلس رقيباً عليهم؟ وفى هذه الحالة ألا يعنى ذلك الاعتراف بالحكومة الديوية (أو المدنية) وبالسلطة الدينية باعتبارهما سلطتين متحكمتين فى البلاد؟
ج: يكون بالتعاون بينهما.

انقلاب السلطة المدنية

د: فى حال انقلاب السلطة المدنية على مجلس شورى الفقهاء، أو على الإسلام، فهل لدى هذا المجلس الامكانيات الكافية للقضاء على الانقلاب؟
ج: لا يكون ذلك مع فرض الأحزاب الحرة والمؤسسات الدستورية، فإن الانقلابات تكون عادة فى البلاد الدكتاتورية.

بين شورى الفقهاء ومجلس الأمة

ه: هل لمجلس شورى الفقهاء رقابة على مجلس الأمة (البرلمان) وهؤلاء منتخبون من الشعب أساساً؟ وإذا حدث خلاف بين الطرفين فلن القول النهائى؟
ج: مجلس شورى الفقهاء أيضاً منتخب من قبل الأمة، ومع الخلاف القول النهائى للأمة، لأنهم المنتخبين لهما.

الإتقان فى العمل

و: ألا يرى سماحة السيد المرجع أن كثرة اللجان والمراكز والهيئات والمؤسسات الأخرى تعرقل عمل الدولة؟ فإذا شرع مجلس الأمة قانوناً ورفعته إلى المجلس الفلاني، ثم يقوم هذا الأخير بدراسته وإبداء ملاحظاته، وقد يعيده إلى مجلس الأمة مرات عديدة، ثم يرفعه إلى مجلس أعلى وآخر أعلى وهكذا إلى أن يصل إلى مجلس شورى الفقهاء المراجع، الذين لهم حق رفضه أو قبوله أو تعديله، ألا يكون هذا تعقيداً لأعمال الدولة بلا مبرر؟ أم أن للسيد المرجع تصوراً آخر؟!

ج: الاتقان مع التأخير أفضل من السرعة الاعتبارية، علماً بأن مع وجود الأحزاب الحرة لا يكون تأخير في برامج الدولة، مضافاً إلى أن سياسة الدولة الإسلامية مبتنية على الحريات وأصل التساهل والبساطة وعدم التعقيد والروتين الإداري.

الحقوق الشرعية والدولة الإسلامية

ز: في حال تأسيس الدولة الإسلامية، ألا تذهب أموال الزكاة والخمس وغيرها إلى ميزانية الدولة، كما كان عليه الحال أيام الرسول الأكرم محمد صلى الله عليه و اله؟
ج: بل لشورى الفقهاء.

من الذى يمثل رأى الشرعى؟

ح: إذا اختلف أعضاء مجلس شورى الفقهاء فيما بينهم، فأين الحل؟ فإذا قلنا بالتصويت، ألا يكون ذلك أخذاً برأى البشر فى مقابل رأى الشرع؟ فمثلاً إذا أباح بعض الفقهاء قانون الاصلاح الزراعى وبعضهم منعه، فأين الصواب؟ وكل من الطرفين يقول إنه يمثل رأى الشرعى؟

ج: شورى الفقهاء المراجع وأى مجلس قانونى لا- يضع القانون، فإن واضع القانون هو الشارع المقدس أى الله عزوجل، أما مجلس الشورى وما أشبه فهو يبين المصاديق ويعين طرق التطبيق لتلك القوانين العامة أو الخاصة المذكورة فى الكتاب والسنة، والاختلاف المذكور لا- يكون اجتهاداً فى قبال النص، بل فى طرق تطبيق النص، أو الأخذ بهذا النص أو ذاك. مضافاً إلى لزوم الأخذ بأكثرية الآراء عند الاختلاف لدليل الشورى.

لو اختلفت الآراء

ط: فى حالة اختلاف رأى فى مجلس شورى الفقهاء أليس من المتوقع أن يقوم بعض أعضاء المجلس بتحريض مقلديه لرفض مشروع ما يرى أنه لا يتفق مع المعايير الشرعية التى يؤمن بها؟
ج: مع فرض أنهم عدول مخلصون فىكون الحكم لأكثرتهم، ومع التعددية السياسية تتبع الناس رأى الأصح.

لا للعنف

ى: وإذا حدث ذلك فهل يجوز استعمال القوة والعنف لرد ذلك التحرك؟!
ج: لا يجوز استخدام العنف وكل ما يوجب تشويه سمعة الإسلام والمسلمين.

ما هو القانون الإسلامى؟

س ٢٢: هناك رأى يقول: إن الدولة الإسلامية دولة تحكم بالقانون الإسلامى.. ولكن أين هو ذلك القانون الإسلامى؟ طبعاً هناك

كلام عام بأن القرآن هو الدستور، أو أن هناك مصادر محددة للتشريع، ولكننا رأينا ونرى اختلافات في فهم النصوص، فكيف يمكن حل هذه الإشكالية من وجهة نظر سماحة السيد المرجع؟

ج: ذكرنا في بعض الكتب عدم صحة ما يسمى اليوم بالدستور، بل يلزم اتباع الأدلة الأربعة: الكتاب والسنة والإجماع والعقل، لما دل على حجيه كل واحد منهما، فكل قانون يخالف هذه الأدلة بالمباينة أو بالمطلق أو من وجه فهو باطل في مورد المخالفة. ويكون الاستنباط للفقهاء الجامعي للشرائط وهم أهل الخبرة في الأمر.

قال تعالى:؟ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون().

الإشراف أم التصدي؟

س ٢٣: هناك من يرى أن دور الفقهاء مقتصر على الرقابة من بعيد، وأن لهم حق النصح لمن يتولى الأمر، كما فعل أمير المؤمنين عليه السلام والأئمة عليهم السلام من بعده، وبعض الفقهاء ممن سبق عصرنا هذا، وهل يرى سماحة السيد المرجع أن هذا هو رأى صائب؟ وما سيحصل إذا رفض الحاكم النصيحة؟!

ج: يجوز لشورى الفقهاء المراجع التصدي مع رضاية الأمة بهم واختيارهم عبر الانتخابات الحرة، وبالنسبة إلى النصيحة فمع وجود الأحزاب الحرة وما أشبه فلا يمكن للحاكم رفض الحق.

لو أخذت الحكومة برأى فقيه آخر

س ٢٤: ماذا سيكون موقف الفقيه المجتهد إذا أخذت الحكومة برأى فقيه مجتهد آخر له رأى مناقض لرأيه؟ وهل سيلجأ إلى القوة؟ ولم لا يلجأ إليها وهو يرى أن رأى الفقيه الآخر باطل شرعاً أو مبني على أساس غير صحيح في الاستنباط؟

ج: الرأى فى الأمور العامة لشورى الفقهاء المراجع حسب أكثرية الآراء، لا لفقيه واحد.

من المحاسب؟

س ٢٥: إذا ارتكب أحد أعضاء الحوزة العلمية سواء كان كبيراً أم صغيراً، إثماً أو ذنباً، فمن يقوم بمحاسبته؟ وهل يرى سماحة السيد المرجع أن يحاسب كبقية المواطنين؟ وإذا تم ذلك ألا يكون ذلك إساءة لهيبة الحوزة وأعضائها؟ كما لو أن احد أعضاء حزب ما اعتقل بتهمة معينة، فإن فى ذلك إساءة بالغة لحزبه وجماعته؟ وهل يرى سماحة السيد المرجع تشكيل لجنة من أهل القانون والدراية لحل مثل هذه الإشكاليات التى تقع فى الحوزات أحياناً؟

ج: يتعامل معه حسب القانون الإسلامى فى باب القضاء، فإن القضاء أمر مستقل لا يمكن للدولة أن تتلاعب به.

حكومات المسلمين

س ٢٦: ما موقف السيد المرجع من الحكومات التى تدير شؤون بلاد المسلمين اليوم؟ وما أفضل طريقة للتعامل معهم؟

ج: يلزم أن تكون الحكومات عبر الانتخابات الحرة، والتعددية السياسية، والشورى، وأن تعمل لتطبيق القوانين الإسلامية من الحريات والأخوة والأمة الواحدة ورفع الحدود الجغرافية بين البلدان الإسلامية وما أشبه.

مفهوم السياسة

س ٢٧: ما مفهوم سماحة السيد المرجع للسياسة؟

ج: إدارة البلاد والعباد.

جاء في زيارة الجامعة: «السلام عليكم يا أهل بيت النبوة» إلى قوله: «وقادة الأمم وأولياء النعم وعناصر الأبرار ودعائم الأخيار وساسة العباد وأركان البلاد» (١).

وقال الإمام الرضا عليه السلام: «الإمام عالم لا يجهل وراع لا ينكل» إلى أن قال: «مضطلع بالإمامة عالم بالسياسة مفروض الطاعة قائم بأمر الله عز وجل ناصح لعباد الله حافظ لدين الله» (٢).

وقال عليه السلام: «إن الإمامة زمام الدين ونظام المسلمين وصلاح الدنيا وعز المؤمنين إن الإمامة أس الإسلام النامي وفرعه السامي بالإمام تمام الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وتوفير الفیء والصدقات وإمضاء الحدود والأحكام ومنع الثغور والأطراف الإمام يحل حلال الله ويحرم حرام الله ويقيم حدود الله ويذب عن دين الله ويدعو إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة والحجة البالغة» إلى أن قال: «الإمام الأنيس الرفيق والوالد الشفيق والأخ الشقيق والأم البرة بالولد الصغير ومفزع العباد في الداهية الناد الإمام أمين الله في خلقه وحجته على عباده وخليفته في بلاده والداعي إلى الله والذاب عن حرم الله» (٣).

وقال رسول الله صلى الله عليه واله: «فلا تجتروا على الآثام والقبائح من الكفر بالله وبرسوله وبوليّه المنصوب بعده على أمته ليسوسهم ويرعاهم سياسة الوالد الشفيق الرحيم الكريم لولده ورعاية الحذب المشفق على خاصته» (٤).

الضرورات السياسية

س ٢٨: أحياناً يضطر السياسي إلى اللف والدوران بل وقد يكذب، وهذا مما لا يتلائم مع سيرة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام فهل يتم التخلي عن العمل السياسي إذا ارتبط بذلك؟

ج: السياسة الإسلامية نزيهة عن الحرام والكذب والغش والظلم وما أشبهه، كما يدل على ذلك سيرة رسول الله صلى الله عليه واله والإمام أمير المؤمنين عليه السلام في الحكم.

قال تعالى: «اليوم تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم إن الله سريع الحساب» (٥)؟

وقال عز وجل: «ليجزى الذين أسأؤوا بما عملوا ويجزى الذين أحسنوا بالحسنى» (٦)؟

وقال جل جلاله: «ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك أحدا» (٧)؟

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «والله ما معاوية بأدهى مني ولكنه يغدر ويفجر ولو لا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس، ولكن كل غدره فجرة، وكل فجرة كفر، ولكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة» (٨).

وعن هشام بن سالم رفعه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لولا أن المكر والخديعة في النار لكنت أمكر الناس» (٩).

وعن أبي مخنف الأزدي قال: أتى أمير المؤمنين عليه السلام رهط من الشيعة، فقالوا: يا أمير المؤمنين لو أخرجت هذه الأموال ففرقتها في هؤلاء الرؤساء والأشراف وفضلتهم علينا حتى إذا استوسقت الأمور عدت إلى أفضل ما عودك الله من القسم بالسوية والعدل في الرعية، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: «أأمروني ويحكم أن أطلب النصر بالظلم والجور في من وليت عليه من أهل الإسلام، لا والله لا يكون ذلك ما سمر السمير وما رأيت في السماء نجماً والله لو كانت أموالهم ملكي لساويت بينهم فكيف وإنما هي أموالهم» (١٠).

وقال أمير المؤمنين في نهج البلاغة: «لولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود الناصر وما أخذ الله على العلماء أن لا يقاروا على كظة ظالم ولا سغب مظلوم لألقيت حبلها على غاربها ولسقيت آخرها بكأس أولها ولأنفيتم دنياكم هذه أزهدي من عطفة عز» (١١).

أهداف الدولة الإسلامية

س ٢٩: ما هدف الدولة الإسلامية أو بالأحرى ما أهدافها؟ وهل يعتبر قضاؤها على الفقر والحرمان من واجباتها الشرعية أم أن الشراء والفقر قدران يجب الرضا بهما حتى على الصعيد الرسمي؟

ج: من واجبات الدولة الإسلامية القضاء على الفقر، والأخذ بيد الأمة نحو التقدم والرفق يوماً بعد يوم.

قال تعالى: «وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا» (١).

وقال سبحانه: «اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفَلَكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ؟ وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ؟ وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ» (٢).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «القبر خير من الفقر» (٣).

وقال عليه السلام: «الحرمان خذلان» (٤).

وقال عليه السلام: «إن الفقر مذلة للنفس، مدهشة للعقل، جالب للهموم» (٥).

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: ما أقيح الفقر بعد الغنى، وأقيح الخبيث بعد المسكنة» (٦).

وعن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: كاد الفقر أن يكون كفراً وكاد الحسد أن يغلب القدر» (٧).

وقد ورد في الدعاء: «وأعوذ بك من الفقر» (٨).

وفي دعاء آخر: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر ومواقف الخزي في الدنيا والآخرة» (٩).

وعن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «من استوى يومه فهو مغبون، ومن كان آخر يومه خيراً فهو مغبوط، ومن كان آخر يومه شراً فهو ملعون، ومن لم ير الزيادة في نفسه فهو إلى النقصان، ومن كان إلى النقصان فالموت خير له من الحياة» (١٠).

الأراضي المغصوبة

س ٣٠: هناك أجزاء مغتصبة من دول المسلمين من قبل دول إسلامية أخرى (أو توصف هكذا) فما سبيل حلها؟ وإذا وقعت هذه المشكلة مع دول غير إسلامية (كما في فلسطين) فهل يستخدم نفس ذلك الحل؟ ولماذا؟ وبخاصة أن حكومات المسلمين اليوم، وبشكل عام، أبعد ما يكون عن الإسلام؟.

ج: لا حدود جغرافية بين بلاد الإسلام، ويلزم إلغاء هذه الحدود المصطنعة حتى يكون البلد الإسلامي بلداً واحداً على تفصيل ذكرناه في بعض كتبنا (١١).

وبالنسبة إلى مثل فلسطين وشعبها المظلوم فيلزم تكريس الوحدة والتعاون بين صفوف الأمة، وحث المجتمع الدولي على اتخاذ خطوات رادعة للعدوان الصهيوني بل العدوان في كل مكان، وتوفير الحماية اللازمة للشعوب المظلومة والرجوع إلى الأسس الحيوية المذكورة في القرآن الكريم من الشورى والحرية والأخوة الإسلامية والأمة الواحدة والتعددية السياسية وما أشبه.

كما يلزم تشكيل منظمة عالمية إسلامية تعنى بمختلف قضايا الأمة وتطالب بحقوقها المهذورة، واللازم على المسلمين أن يشكلوا تكتلاً داخل البلاد الإسلامية وغيرها كما شكل اليهود تكتلاً في العالم تحت لواء الصهيونية، ثم إنه يلزم أن يأخذ هذا التكتل بأسباب القوة، من الإيمان والعلم والصناعة والمال والسلاح والدعاية وغيرها، فإذا وصلت قوتهم التنظيمية وسائر قواهم بقدر قوة الأعداء

وزودوا بالإيمان، قابلوا بقواهم المادية قوة الغاصبين وبقواهم المعنوية (الإيمان) قوى من وراء اليهود من المستعمرين الشرقيين والغربيين وبذلك يحصل النصر بإذن الله تعالى.

فإن المسجد الأقصى يعد من أهم الأماكن الإسلامية وأقدمها فهو ثاني مسجد بنى على الأرض بعد المسجد الحرام، وقد ولى المسلمون وجوههم شطره في الصلاة قبل أن يولوها شطر المسجد الحرام، ومن هنا عُرف بأولى القبليتين، وقد ازداد ارتباط المسلمين بالمسجد الأقصى لما حدثت واقعة الإسراء والمعراج التي كانت بداية للصلة الفعلية بين الإسلام والحرم القدسي الشريف، فمن هذا المكان المقدس كان مسرى النبي صلى الله عليه و اله ومعجازه.

وكان للأقصى المبارك وما زال دوراً اجتماعياً مهماً، فلم يكن الأقصى مجرد مسجد يلتقى فيه المسلمون لتأدية الواجبات العبادية فحسب وإنما هو الملتقى الاجتماعي الوحيد لشتى فئات الناس فضلاً عن سائر الزوّار والسواح الذين يصلون إليه بالمشاة خلال الأسبوع الواحد.

وبعبارة أخرى الأقصى هو المدرسة الاجتماعية العظمى في فلسطين المسلمة، وفي هذه المدرسة المباركة تلتقى فئات المجتمع وتتعرف الشعوب والطوائف الأخرى فلا يكاد يمر يوم إلا ويقبل أناس جدد ويحلون بين المسلمين هناك.

ومن هنا كان اليهود يؤكدون على اغتصاب الأقصى، فهم يرمون بذلك شل هذه الموجه الاجتماعية بل القضاء عليها ونسفها من الوجود بحيث يغدو المجتمع مشتتاً لا تربطه أية علاقة فيصبح من السهل السير لهم القضاء على فئاته والاستيلاء عليهم.

وبالفعل، فقد وصلوا إلى هذه الغاية وشتتوا المجتمع إثر استيلائهم على القدس وطردهم للمسلمين عنه بتلك الصورة المفجعة الدامية التي أقرحت قلوب المسلمين كافة.

نسأل من الله العليّ القدير أن يخلص القدس والمسجد الأقصى من دنس الغزاة المحتلين وعلى أيدي أبناء الإسلام المجاهدين إنه سميع مجيب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

قم المقدسة محمد الشيرازي

إصدارات جديدة

للإمام الشيرازي رحمه الله عليه

١. فقه العولمة

٢. من الآداب الطيبة

٣. اللاعنف في الإسلام

٤. من كرامات الأولياء

٥. خطط الغرب في بلاد الإسلام

٦. استفتاءات حول القرآن الكريم والشعائر الحسينية

٧. حكم حول العدل

٨. شخصية المؤمن

٩. الزواج

١٠. عيد الغدير

١١. رسالة أحكام الصوم

١٢. الإمام زين العابدين عليه السلام قدوة الصالحين
١٣. كيف نزوج العازبات؟
١٤. اللاعنفة منهج وسلوك
١٥. الشيعة والحكم في العراق
١٦. كفاحنا
١٧. تفسير تبيين القرآن
١٨. شرح الصحيفة السجادية
١٩. الاستفتاءات الدمشقية
٢٠. كيف ولماذا أخرجنا من العراق؟
٢١. مقومات رجل الدين
٢٢. كلمات حول نهضة المسلمين
٢٣. القرن الحادي والعشرون وتجديد الحياة
٢٤. فلسفة الحج
٢٥. قبس من شعاع الإمام الحسين عليه السلام
رجوع إلى القائمة

پی نوشتها

- () المناقب: ج ١ ص ٥٦ فصل فيما لاقى من الكفار في رسالته.
- () سورة الكهف: ١٠٩.
- () سورة لقمان: ٢٧.
- () راجع تفسير مجمع البيان للشيخ الطبرسي.
- () بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٨٠ ب ٣٣ ح ٤٤.
- () سورة الحجر: ٩.
- () سورة آل عمران: ١٥٩.
- () الأمالي للطوسي: ص ١٣٦ المجلس ٥ ح ٢٢٠.
- () نهج البلاغة، قصار الحكم: ٢١١.
- () الخصال: ج ٢ ص ٦٢٠ علم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه في مجلس واحد أربعمائه باب ح ١٠.
- () الاختصاص: ص ٢٢٦ حديث في زيارة المؤمن لله.
- () نهج البلاغة، قصار الحكم: ١٦١.
- () راجع تفسير العياشي: ج ١ ص ٢٠٥ من سورة آل عمران.
- () علل الشرائع: ج ٢ ص ٥٥٩ ب ٣٤٩ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٣٩ ب ٢١ ح ١٥٥٨٣.
- () المحاسن: ج ٢ ص ٦٠١ كتاب المنافع ب ٣ ح ١٨.

(مستدرک الوسائل: ج ۸ ص ۳۴۳-۳۴۴ ب ۲۱ ح ۹۶۱۵.

(بحار الأنوار: ج ۷۲ ص ۱۰۴ ب ۴۸ ضمن ح ۳۷.

(للتفصیل راجع کتاب (الحاجة إلى علماء الدين)، (إلى الحوزات العلمية)، (إلى الوكلاء في البلاد)، (رسالة المساجد والحسينيات) وغيرها.

(يقع الكتاب في ۸۸ صفحة، من إصدارات مؤسسة المجتبی للتحقیق والنشر عام ۱۴۲۲ هـ / ۲۰۰۱ م.

(سورة البقرة: ۲۵۶.

(سورة آل عمران: ۲۰.

(سورة النحل: ۱۲۵.

(سورة العنكبوت: ۴۶.

(سورة البقرة: ۱۷۰.

(سورة طه: ۱۲۴.

(سورة الأعراف: ۱۵۷.

(سورة الممتحنة: ۸.

(سورة المائدة: ۵۶.

(سورة المطففين: ۲۶.

(غوالی اللالی: ج ۳ ص ۲۶۶ ق ۲ باب السبق والرمایة ح ۵.

(المحاسن: ج ۱ ص ۲۶۸ ب ۳۶ ح ۳۵۷.

(غرر الحكم ودرر الكلم: ص ۱۵۵ ق ۱ ب ۶ ف ۴ الإخلاص فی العمل وآثاره ح ۲۹۰۵.

(غرر الحكم ودرر الكلم: ص ۳۱۷ ق ۳ ب ۴ ف ۱ ح ۷۳۲۴.

(غرر الحكم ودرر الكلم: ص ۳۲۴ ق ۳ ب ۴ متفرقات أخلاقی ح ۷۵۲۶.

(الكافی: ج ۲ ص ۱۹۵ باب قضاء حاجة المؤمن ح ۱۰.

(نهج البلاغة، قصار الحكم: ۲۸۹.

(تفسیر الإمام العسکری علیه السلام: ص ۲۰۴ ما يدل مؤاخذه الشيعة بمظالم العباد المؤمنين ح ۹۴.

(الصراط المستقیم: ج ۳ ص ۱۳ تتمه ب ۱۲.

(الشذی: الضرب والشر.

(معرفة الجيش: أذاه.

(نهج البلاغة، الرسائل: ۶۰ ومن كتاب له عليه السلام إلى العمال الذين يطأ الجيش عملهم.

(تحف العقول: ص ۲۵۶ رسالته عليه السلام المعروف برسالة الحقوق.

(مكارم الأخلاق: ص ۴۲۴ ب ۱۲ ف ۱.

(بحار الأنوار: ج ۷۱ ص ۲۱ ب ۱ ح ۲.

(الغارات: ج ۲ ص ۴۳۱ مسير جارية بن قدامة؟

(الأمالی للصدوق: ص ۴۶۵-۴۶۶ المجلس ۷۱ ح ۶.

(بحار الأنوار: ج ۱۶ ص ۲۱۷ ب ۹ ذیل ح ۵.

- (غوالى اللآلى: ج ٢ ص ٢٤١ ب ٢ باب الجهاد ح ٨.
- (الخُزُص والخُزُص: القُرط بحبة واحدة، وقيل: هى الحلقة من الذهب والفضة (لسان العرب: ج ٧ ص ٢٢ مادة خرص).
- (الأوضاح: حلى من الدراهم الصحاح (لسان العرب: ج ٢ ص ٦٣٥ مادة وضح).
- (الاحتجاج: ج ١ ص ١٧٦ ومن كلام له عليه السلام يجرى مجرى الاحتجاج مشتملاً على التوبيخ لأصحابه.
- (القُلب: بضمّتين، جمع قُلب بالضم فسكون، السوار المُصمّت.
- (رُعُثها: بضم الراء والعين، جمع رِعات ورِعات جمع رَعُثه: وهو ضرب من الخرز.
- (نهج البلاغة، الخطب: ٢٧ ومن خطبة له عليه السلام وقد قالها يستنهض بها الناس حين ورد خير غزو الأنبار بجيش معاوية.
- (فقه القرآن: ج ٢ ص ١٦ باب كيفية الحكم بين أهل الكتاب.
- (تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٥٨ ب ٣ ح ١٠٩.
- (وسائل الشيعة: ج ٢٦ ص ١٥٨ ب ٤ ح ٣٢٧١٢.
- (الاستبصار: ج ٤ ص ١٤٨ ب ٩١ ح ١١.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ٢٣٤ ب ٢ ح ٢١٢٢٠.
- (غوالى اللآلى: ج ٣ ص ٥١٤ ق ٢ باب المواريث ح ٧٥.
- (غوالى اللآلى: ج ٣ ص ٥١٤ ق ٢ باب المواريث ح ٧٦.
- (غوالى اللآلى: ج ٣ ص ٥١٤ ق ٢ باب المواريث ح ٧٧.
- (تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٤٧٢ ب ٤١ ح ٩٩.
- (وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٨٠ ب ٢٦ ح ٢٠٠٢٤، والوسائل: ج ١٧ ص ٢٩٩ ب ٩٥ ح ٢٢٥٨٠.
- (تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٨٧ ب ٩٣ ح ٢٧٥.
- (سورة التوبة: ١١٩.
- (سورة البقرة: ١٢٤.
- (الكافى: ج ١ ص ١٩٩ باب نادر جامع فى فضل الإمام وصفاته ح ١.
- (ثواب الأعمال: ص ٢٦٠ عقاب الظلمة وأعاونهم.
- (بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٣٤٥ ب ٨١ ح ٤٠.
- (أعلام الدين: ص ٣١٥ من كلام أبى محمد الحسن العسكرى عليه السلام.
- (روضة الواعظين: ج ٢ ص ٤٤٦ مجلس فى ذكر وبال الظلم.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١١ باب ذكر جمل من مناهى النبى ؟ ح ٤٩٦٨.
- (المناقب: ج ١ ص ٢٥٨ باب الإمامة، فصل فى مفسداتها.
- (وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٩٤ ب ٥ ح ٢٢٠٦٦.
- (الكافى: ج ١ ص ١٧٥ باب طبقات الأنبياء والرسل والأئمة ؟ ح ١.
- (الاختصاص: ص ٢٢ حديث الغار.
- (غوالى اللآلى: ج ١ ص ٣٦٦ ب ١ المسلك الثانى ح ٦١.
- (المناقب: ج ١ ص ٢٤٥ باب الإمامة، فصل فى شرائطها.
- (وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٥٥-٥٦ ب ٨٠ ح ٢٠٩٦٥، والوسائل: ج ١٧ ص ١٧٧-١٧٨ ب ٤٢ ح ٢٢٢٩٠.

(المناقب: ج ١ ص ٢٤٦ باب الإمامة، فصل في شرائطها.

(سورة ص: ٢٦.

(سورة النحل: ١٢٨.

(إرشاد القلوب: ج ٢ ص ٣٢١-٣٢٢ في فضائله من طريق أهل البيت.?

(انظر موسوعة الفقه: كتاب القواعد الفقهية.

(سورة القصص: ٦٨.

(تفسير القمي: ج ٢ ص ١٣٤، سورة القصص.

(تفسير تقريب القرآن إلى الأذهان: ج ٢ ص ٨٢ سورة القصص.

(إرشاد القلوب: ج ٢ ص ٣٢٢ في فضائله من طريق أهل البيت.?

(يقع الكتاب في ٢٩ صفحة ١٧×١٢، ألفه الإمام الشيرازي؟ في قم المقدسة بتاريخ ١٥ ربيع الأول ١٤٠٣هـ، وطبع أكثر من مرة، منها

طبعة مؤسسة الفكر الإسلامي قم المقدسة ١٤١٢هـ وقد ترجم إلى الفارسية تحت عنوان (بسوی اتحاد أمت إسلامی).

(الكافي: ج ٢ ص ١١٩ باب الرفق ح ٥.

(تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٩٩ ب ١٣ ح ٤١.

(غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٢٦٥ ق ٣ ب ٢ ف ٣ الخرق ح ٥٧٣١.

(غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٢٦٥ ق ٣ ب ٢ ف ٣ الخرق ح ٥٧٣٣.

(غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٣٠٣ ق ٣ ب ٣ ف ٥ آثار أخرى للغضب ح ٦٩٠٠.

(قصص الأنبياء للراوندي: ص ٢٧٤-٢٧٥ ب ١٨ ف ٧ ح ٣٣٢.

(غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٤٥٨ ق ٦ ب ٥ ف ١ بعض آثار الظلم ح ١٠٤٧٣.

(صحيح مسلم: ج ٤ ص ٢٠٠٣ باب فضل الرفق ح ٢٥٩٣، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي بيروت.

(سورة المائدة: ٢.

(سورة المائدة: ٨.

(بحار الأنوار: ج ٦٦ ص ٣٥١ ب ٣٨.

(سورة الممتحنة: ٨.

(من إصدارات مركز الرسول الأعظم؟ للتحقيق والنشر بيروت ط ١ عام ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، ويقع الكتاب في ٤٨ صفحة من الحجم

المتوسط.

(سورة الأنبياء: ١٠٧.

(سورة القلم: ٥٢.

(سورة يوسف: ١٠٤، سورة ص: ٨٧، سورة التكويد: ٢٧.

(سورة الفرقان: ١.

(سورة آل عمران: ٩٦.

(وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٦ ب ١ ح ١٥٤٩٧.

(الجعفریات: ص ١٥٩ باب وجوب حق الدعوة.

(تنبيه الخواطر ونزهة النواظر: ج ٢ ص ٢٠٦-٢٠٧.

- (سورة البقرة: ٨٣.
- (مصابيح الشريعة: ص ٤٢ ب ١٩.
- (بحار الأنوار: ج ٧٤ ص ١٣٦ ب ٦ ح ٤٤.
- (مصادقة الإخوان: ص ٤٨ باب المؤمن أخو المؤمن ح ٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ١٦٩ باب حق المؤمن على أخيه وأداء حقه ح ٢.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٢١٧-٢١٨ ب ١٤ ح ١٣٩٢٤.
- (الكافي: ج ٢ ص ١٦٦ باب أخوة المؤمنين بعضهم لبعض ح ٦.
- (مصادقة الإخوان: ص ٥٣ باب ثواب قضاء حوائج الإخوان.
- (وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٣٥٨ ب ٢٥ ح ٢١٧٥٧.
- (الكافي: ج ٢ ص ٦٣٧ باب حسن المعاشرة ح ٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ٦٣٩ باب من يجب مصادقته ومصاحبته ح ٦.
- (نهج البلاغة، قصار الحكم: ١٣٤.
- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٨٦-٨٧ ب ٥٧ ح ١٥٧٠٩.
- (بحار الأنوار: ج ٧١ ص ٢٤٨ ب ١٥ ح ٤٥.
- (تنبيه الخواطر ونزهة النواظر: ج ٢ ص ٢٠٨.
- (جامع الأخبار: ص ١٦٢ ف ١٢٧ في التعصب.
- (مستدرک الوسائل: ج ٩ ص ٩٩ ب ١٢٥ ح ١٠٣٣٥.
- (ثواب الأعمال: ص ١٤٨ ثواب معاونته الأخ ونصرته.
- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٢٩٢ ب ١٥٦ ح ١٦٣٣٦.
- (سورة النساء: ١١٢.
- (مستدرک الوسائل: ج ٩ ص ١٢٧ ب ١٣٣ ح ١٠٤٤٥.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٥٧-٣٥٨ باب الغيبة والبهت ح ٥.
- (سورة طه: ١٢٤.
- (الكافي: ج ٥ ص ٥٨-٥٩ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ح ١٠.
- (سورة الشورى: ٤٢.
- (الكافي: ج ٥ ص ٥٥-٥٦ باب الأمر بالمعروف ح ١.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١٨١ ب ١ ح ١٣٨٢٧.
- (الكافي: ج ٥ ص ٥٧ باب الأمر بالمعروف ح ٦.
- (وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ١٢٤ ب ١ ح ٢١١٤٦.
- (تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ١٧٧ ب ٨٠ ح ٨.
- (وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٤٥ ب ١٢ ح ٢٤٩٩٣.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٣١ باب من سعى في التزويج ح ٢.
- (سورة النور: ٣٢.

- (سورة النساء: ١٣٠.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٣١ باب أن التزويج يزيد في الرزق ح ٦.
- (وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٤٢ ب ١٠ ح ٢٤٩٨٤.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٣١ باب أن التزويج يزيد في الرزق ح ٦.
- (الكافي: ج ٥ ص ٨٧ باب إصلاح المال وتقدير المعيشة ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٦٣ ب ٢١ ح ٢١٩٨٨.
- (الكافي: ج ٥ ص ٨٧ باب إصلاح المال وتقدير المعيشة ح ٤.
- (الكافي: ج ٥ ص ٨٨ باب من كد على عياله ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ١٨٣ ب ٤ ح ٢٠٢٣٠.
- (بحار الأنوار: ج ٦٧ ص ٣٧١ ب ٥٩ ح ١٨.
- (الكافي: ج ٢ ص ٥٦ باب المكارم ح ٣.
- (سورة الروم: ٣٠.
- (سورة محمد: ٧-١١.
- (سورة الأعراف: ١٢٨، سورة القصص: ٨٣.
- (نهج البلاغة، الرسائل: ٤٧ من وصية له عليه السلام للحسن والحسين؟ لما ضربه ابن ملجم (لعنه الله).
- (سورة المائدة: ١.
- (سورة البقرة: ١٠٠.
- (سورة البقرة: ١٧٧.
- (سورة الإسراء: ٣٤.
- (سورة مريم: ٥٤.
- (سورة النحل: ٩٠-٩١.
- (سورة المؤمنون: ٨ سورة المعارج: ٣٢.
- (سورة التوبة: ٤.
- (سورة الأنفال: ٥٦-٦٢.
- (سورة الممتحنة: ٧-٩.
- (سورة البقرة: ١٩٠.
- (بحار الأنوار: ج ٢٠ ص ٣١٩ - ٣٢٠ ب ٢٠.
- (تفسير القمي: ج ٢ ص ٣١١ صلح الحديبية.
- (إعلام الوري: ١٢٣ ب ٤.
- (سورة آل عمران: ٥٩-٦١.
- (بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٣٦-٣٣٨ ب ٣٢ ح ١.
- (يقع الكتاب في ١٢٠ صفحة ١٤×٢٠ من تأليفات سماحته في الكويت، ط ١: دار ميثم للطباعة والنشر، طهران إيران. ط ٢: مؤسسة
المجتبى للتحقيق والنشر، بيروت لبنان، ١٤٢١ هـ ٢٠٠١ م.

- (سورة الأنبياء: ٩٢.
- (سورة المؤمنون: ٥٢.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٤ ص ٩-١٠ ب ٢ ح ١٥٩٥٣.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٦٩ باب حد السرقة ح ٥١٢٥.
- (الكافي: ج ٥ ص ٢٩ باب وصية رسول الله؟ وأمير المؤمنين عليه السلام في السرايا ح ٦.
- (دعائم الإسلام: ج ٢ ص ٢٥١ كتاب النكاح ف ١٣ ح ٩٤٧.
- (تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ١٦٢ ب ٧٥ ح ٦.
- (الاستبصار: ج ٣ ص ١٨٣ ب ١١٨ ح ٦.
- (وسائل الشيعة: ج ٢٨ ص ٣١٨ ب ٤ ح ٣٤٨٥٣.
- (غوالي اللآلي: ج ٣ ص ٣٦٧ باب النكاح ح ٣٤١.
- (تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ١٦٠ ب ٧٤ ح ٤.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ٢١٦ ب ٦ ح ٢١١٨٥.
- (دعائم الإسلام: ج ٢ ص ٢٥٢ كتاب النكاح ف ١٣ ح ٩٥٣.
- (سورة آل عمران: ١٠٣.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٤٦ باب قطيعة الرحم ح ١.
- (بحار الأنوار: ج ٧١ ص ١٣٣ ب ٣ ح ١٠٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٤٦-٣٤٧ باب قطيعة الرحم ح ٣.
- (وسائل الشيعة: ج ٢٣ ص ٢٠٧-٢٠٨ ب ٤ ح ٢٩٣٨٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٤٧ باب قطيعة الرحم ح ٥.
- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٣٧٣ ب ١٤٩ ح ١٦٢٩٠.
- (بحار الأنوار: ج ٧١ ص ١٣٧-١٣٨ ب ٣ ح ١٠٧.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٤٨ باب قطيعة الرحم ح ٨.
- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٢٣٨ ب ١٣٦ ح ١٦١٨٩.
- (بحار الأنوار: ج ٧٠ ص ٤٠٧ ب ١٤٥ ح ١١.
- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٢٣٩ ب ١٣٦ ح ١٦١٩٣.
- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٢٤٠ ب ١٣٦ ح ١٦١٩٦.
- (وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٦٩ ب ٢١ ح ٢٠٠٠٣.
- (راجع تفسير القمي: ص ٢٦٠ سورة الأنفال - غزوة بدر.
- (الكافي: ج ٤ ص ٢٢٥-٢٢٦ باب أن الله عزوجل حرم مكة حين خلق السماوات والأرض ح ٣.
- (راجع شرح نهج البلاغة: ج ١٨ ص ٩-١٠ ذكر بقیة الخبر عن فتح مكة.
- (انظر وقعة صفین: ص ٥١٨-٥١٩ معاملة الأسرى.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٢١ باب المسلم يقتل الذمی أو العبد أو المدبر ح ٥٢٥٠.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٠ باب وصية رسول الله؟ وأمير المؤمنين عليه السلام في السرايا ح ٩.

- (وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٧٤ ب ٢٤ ح ٢٠٠١٢.
- (بحار الأنوار: ج ٤٤ ص ٣٢٥ ب ٣٧ ح ٢.
- (نهج البلاغة، الخطب: ٢٠٠ من كلام له عليه السلام في معاوية.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٣٦ باب المكر والغدر والخديعة ح ١.
- (سورة النحل: ١١٢.
- (سورة إبراهيم: ١٥.
- (سورة المائدة: ١.
- (سورة البقرة: ١٧٧.
- (سورة الإسراء: ٣٤.
- (سورة مريم: ٥٤.
- (سورة المؤمنون: ٨ سورة المعارج: ٣٢.
- (تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٣٧١ ب ٣١ ح ٦٦.
- (الكافي: ج ٥ ص ١٦٩ باب الشرط والخيار في البيع ح ١.
- (مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٣١٦ ب ٣٧ ح ١٣١٣٩.
- (الخصال: ج ١ ص ١٢٣-١٢٤ باب الثلاثة ح ١١٨.
- (بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٩٤ ب ٤٧ ضمن ح ٩، والبحار: ج ٧٤ ص ١١٥ ب ٦ ح ٥.
- (الأمالي للشيخ الطوسي: ص ٢٢٩ المجلس ٨ ح ٤٠٣.
- (غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٢٥٢ ق ٣ ب ٢ ف ٢ الوفاء بالندرج ح ٥٢٧٧.
- (غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٢٥٢ ق ٣ ب ٢ ف ٢ الوفاء بالندرج ح ٥٢٨٤.
- (سورة الممتحنة: ٨.
- (بحار الأنوار: ج ٧١ ص ٤١١ ب ٣٠ ح ٢٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ٧٧ باب الورع ح ٩.
- (روضة الواعظين: ج ٢ ص ٣٨٨-٣٨٩ مجلس في ذكر حقوق الإخوان والأقرباء.
- (مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٤٢٤ ب ٧٢ ح ٩٨٧٩.
- (مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٤٢٥-٤٢٦ ب ٧٣ ح ٩٨٨٤، مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٢٤ ب ٣٢ ح ١٤٥٠٧.
- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ١٢٩ ب ٨٧ ح ١٥٨٤٦.
- (الكافي: ج ٢ ص ٦٦٩ باب حق الجوارح ح ١٦.
- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ١٢٣ ب ٨٥ ح ١٥٨٣١.
- (بحار الأنوار: ج ٤٣ ص ٦١-٦٢ ب ٣ ح ٥٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ٦٦٨ باب حق الجوارح ح ١١.
- (بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ١٢٢ ب ٣٧ ح ١٩.
- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ١٢٩-١٣٠ ب ٨٨ ح ١٥٨٤٩.
- (الكافي: ج ٢ ص ٦٦٨ باب حق الجوارح ح ١٥.

- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ١٣٢ ب ٩٠ ح ١٥٨٥٦.
- (الكافي: ج ٢ ص ٦٦٩ باب حد الجوارح ٢.
- (سورة الزلزلة: ٦-٨.
- (سورة العصر: ١-٣.
- (سورة الزيتون: ٦.
- (سورة آل عمران: ٥٧.
- (سورة النساء: ١٧٣.
- (سورة المائدة: ٩.
- (سورة الأعراف: ٤٢.
- (سورة الرعد: ٢٩.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٤٠١-٤٠٢ ومن ألفاظ رسول الله؟ الموجزة التي لم يسبق إليها ح ٥٨٦٤.
- (بحار الأنوار: ج ١ ص ٢٠٦-٢٠٧ ب ٥ ح ٢.
- (قرب الإسناد: ص ٣٤.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٢٣٠ ب ٦٠ ح ٣٤٨٤.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٢٢٩ ب ٦٠ ح ٣٤٨٣.
- (مستدرک الوسائل: ج ١ ص ١١٣ ب ١٢ ح ١٢٣.
- (بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٣٧ ب ١ ح ٢٥.
- (مستدرک الوسائل: ج ١ ص ١٣٠ ب ١٩ ح ١٧٧.
- (بحار الأنوار: ج ١ ص ٢٠٧ ب ٥ ح ٣.
- (سورة النحل: ٤٣، سورة الأنبياء: ٧.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٦١٠ زيارة جامعة ح ٣٢١٣.
- (الاحتجاج: ج ٢ ص ٤٣٦ احتجاجه عليه السلام فيما يتعلق بالإمامة.
- (الكافي: ج ١ ص ٢٠٠ باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته عليه السلام ح ١.
- (بحار الأنوار: ج ٨ ص ٣٠٠ ب ٢٤ ح ٥٥.
- (سورة غافر: ١٧.
- (سورة النجم: ٣١.
- (سورة الكهف: ٤٩.
- (نهج البلاغة، الخطب: ٢٠٠ من كلام له عليه السلام في معاوية.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٣٦ باب المكر والغدر والخديعة ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ١٠٥-١٠٦ ب ٣٩ ح ٢٠٠٧٧.
- (نهج البلاغة، الخطب: ٣ من خطبه له عليه السلام وهي المعروفة بالشقشقية.
- (سورة الإسراء: ٧٠.
- (سورة إبراهيم: ٣٢-٣٤.

- () غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٣٦٥ ق ٥ ب ٣ ف ١ ح ٨٢١٧.
- () غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٣٦٥ ق ٥ ب ٣ ف ١ ح ٨٢١٨.
- () غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٣٦٥ ق ٥ ب ٣ ف ١ ح ٨٢٢٣.
- () الكافي: ج ٢ ص ٨٤ باب العبادة ح ٦.
- () وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٣٦٥-٣٦٦ ب ٥٥ ح ٢٠٧٥٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ٩ ص ٣٨٧ ب ١٤ ح ١١١٤٣.
- () تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٠٢ ب ٩ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٩٤ ب ٩٥ ح ٢١٠٧٣.
- () انظر كتاب (لا للحدود الجغرافية).